مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ٣- البحث ٥

الأسباب المؤدية لظاهـــرة التكفـــير

د. عفاف بنت حسن مختار

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ،ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ.أما بعد....

فإن الله تعالى قد بعث رسوله محمداً ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ، ويهديهم بإذنه إلى صراط مستقيم ، وقد قام ﷺ برسالة ربه أتم قيام ، وبلغها إلى الناس أحسن تبليغ ، ونصح لأمته أبلغ نصيحة ، ولم يتوف حتى أكمل الله سبحانه وتعالى به الدين كما قال الله عز وجل ﴿ ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام... ﴾ [المائدة: ٣] وحتى ترك أمته على المحجة البيضاء التي لا يزيغ عنها إلا هالك ، ومضى على ماكان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام خير القرون ، وهم الصحابة رضي الله عنهم ، والتابعون لهم بإحسان ، يوصي به الأول الآخر ، ويقتدي فيه اللاحق بالسابق ، وهم في ذلك كله بنبيهم محمد ﷺ مقتدون وعلى منهاجه سالكون ، لم يؤثر عنهم أي افتراق في شيء من أمور العقيدة ، بل كانوا جميعاً على منهج واحد ، وسبيل واضح ، هو ما تركهم عليه رسول الله ﷺ ، ثم شاء الله تعالى أن تظهر الأهواء والبدع ومنها الغلو والتطرف والتكفير ، فأصبح الغلو حقيقة واقعة تتجلى في الحاضر ، ويُخطط لها في المستقبل بعشرات الأجهزة سرية وعلنية ، حكومية وأهلية تجمع صفوفها وتحشد قواها ضد الإسلام والمسلمين ، فلذا فإن مقاومة الغلو والتطرف والتكفير ليست ترفاً فكرياً ، أو محاربة أوهام وخيالات ، بل شرطاً لأمننا واستقرارنا ، فبقاؤنا مرتبط ليس بقدرتنا على التناسل ، بل على المقاومة والفعل وإثبات الذات وتقرير المصير ، وإذا كان للغلو مؤامرات وتهديدات ، فإن لمقاومته مبررات

وتأكيدات يحسن الوقوف عندها، ولعل هذه المبررات يمكن بلورتها في النقاط الآتية:

١. هذا الدين لا صلاح لنا إلا بنهجه ولا بقاء لنا إلا بهديه، من هنا لم تكن عفوية أن كثيراً من القوى تآلبت علينا تريد لديننا استئصالاً ولرآيتنا انتكاساً فعلى قدر شرف الرسالة تكون شراسة الهجوم.

٢. العداء القديم بين الشر والخير، وهذا العداء قديم قدم البشر تجلى في صور مختلفة، وبأشكال متباينة، ومنها الغلو والتطرف.

٣. شراسة الهجوم: إن الغلو أصبح يملك مجموعة متشابكة يظهر بعضها ويختفي الآخر، وبطبيعة الحال هذه المخططات تدير دفتة أجهزة متعددة ينفق عليها الملايين، وتحشد له الخبرات والكفاءات فلذا لابد من الوقوف أمام هذا التيار.

٤. تنوع جوانب الهجوم: لم يقتصر الغلو على جانب من حياتنا بل شمل الاقتصاد والسياسة والتعليم والإعلام، باختصار شمل النقل والعقل، الدين والدنيا، وإذا كانت هذه هي طبيعة الهجوم، فينبغي أيضاً أن تكون طبيعة الدفاع لحماية الماضي والحاضر وتحصين المستقبل في غاية الأهمية.

٥. تعدد أشكال الهجوم: إذا كان الهجوم لم يقتصر على جانب واحد، فإنه أيضاً لم ينحصر في شكل واحد، فتارةً يأتي من الخارج، وتارةً من الداخل، وتارةً يهجم بأساليب مباشرة وتارةً بأساليب خفية، تارةً يتصدره رجال دين، وتارةً يقوده سياسيون، تارةً بالتهجم على ديننا، وتارةً باصطناع مذاهب ونسبتها إلى الإسلام لتدميره من الداخل، عشرات من الأشكال، وعديد من الألوان تتحرك على جهات مختلفة ومستويات متنوعة لإذابة الشخصية الإسلامية. لهذا كله وزيادة توجب

على الباحثين الكتابة والبحث والتنقيب في هذا الموضوع تجليةً وإظهاراً له وبيان خطورة الغلاة والمتطرفين ومن هنا كان موضوع (الأسباب المؤدية لظاهرة التكفير) والكتابة فيه من هذا الواجب المتحتم علينا وبالله التوفيق.

أسباب اختيار الموضوع:

١. لما كان للغلاة والمتطرفين انتشار واسع مع انتساب بعضهم لأهل السنة والجماعة تحتم على الباحثين دراسة أفكارهم تجلية للحق وإظهاراً له.
٢. بيان خطورة مذهب الغلاة والمتطرفين.
٣. اختلاط منهج الحق بالباطل لدى الغلاة والمتطرفين.
٤. وقوع الانحراف عند كثير من الناس في باب الاعتقاد وتأثرهم بالمناهج المتشددة.
٥. إيضاح سيطرة الآراء البشرية على منهج الغلاة والمتطرفين.
٦. إن دراسة أفكار الغلو ومنابع الزيغ، أقطع لهذه المشكلة والقضاء عليها.

أهداف البحث:

أما هدف الدراسة فهو:

١. التعرف على الغلاة وآثارهم الضارة على المجتمع.
٢. تسليط الضوء على بعض أسباب الغلو وبيان بعض مظاهره.
٣. الإسهام في علاج الغلو والتطرف.

منهج البحث:

اتبعت في إعداد هذا البحث المنهج الآتي:

١. أنقل الأ قوال من مصادرها فقول أهل السنة أنقله من كتبهم، وقول أهل البدع من كتب أهل البدع، إلا إذا تعذر الأمر علي فقد أنقل ممن قرر في المسألة التي أنا بصددها مقتدية بالسلف الصالح، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية يرحمه الله (وأقوال الخوارج إنا عرفناها من نقل الناس عنهم، لم

نقف لهم على كتاب مصنف[1].

٢. الاعتماد على أقوال شيخ الإسلام يرحمه الله لكونه (في رأيي) أبرز عالم سني شرح المسائل العقدية، وكان منهجه منهجاً متكاملاً لا يقبل الأخذ بشق وترك الشق الآخر، فهو فكر يقوم على أساس العقيدة الصافية وهذه حقيقة منهج النبي عليه الصلاة والسلام.

٣. ذكر شيءٍ من كلام أهل البدع للاستشهاد به، ولا يدل ذلك على موافقتهم في جميع ما يقولون، ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به.

٤. إذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بتخريجه منهما، إذا المقصود معرفة صحته، وأكثر أحاديث البحث منهما، أما إذا كان في غيرهما فقد أذكر أكثر من مصدر.

٥. عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها.

٦. تذييل البحث بفهرس.

خطوات البحث:

يقع البحث في مقدمة وأسباب اختيار الموضوع والهدف منه وفصل واحد وخاتمة وفهرس: " من أسباب الغلو(الجهل – اتباع الهوى – التأويل الخاطى – مخالطة أهل الأهواء والتلقي عنهم)"، وفيه أربعة مباحث:

- **المبحث الأول: الأسباب المتعلقة بالجهل وفيه ثمانية مطالب:**
  - المطلب الأول: الجهل بالوحي وبالعقل السليم.
  - المطلب الثاني: الجهل بمنهج السلف الصالح.
  - المطلب الثالث: الجهل بدلالات النصوص وأسباب النزول.
  - المطلب الرابع: الجهل بالسنن الربانية.
  - المطلب الخامس: الجهل بحقيقة الإيمان.

(١) مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية (٣٧/١).

- المطلب السادس: الجهل بمراتب الأحكام والناس.
- المطلب السابع: الجهل باللغة العربية.
- المطلب الثامن: الجهل بالتاريخ.

- **المبحث الثاني: الأسباب المتعلقة بالهوى وفيه أربعة مطالب:**
  - المطلب الأول: ظن الغلاة أنهم على حق فيتمادون.
  - المطلب الثاني: اتباع المتشابه.
  - المطلب الثالث: الاجتهاد من غير أهله.
  - المطلب الرابع: الاعتماد على الرؤى والأحلام.
- **المبحث الثالث: الأسباب المتعلقة بالتأويل الخاطىء وفيه أربعة مطالب:**
  - المطلب الأول: الخلل في منهج الاستدلال.
  - المطلب الثاني: تحريف الأدلة عن مواضعها.
  - المطلب الثالث: التعلق بالأراء المجملة.
  - المطلب الرابع: عدم الجمع بين الأدلة.
- **المبحث الرابع: الأسباب المتعلقة بمخالطة أهل الأهواء والتلقي عنهم، وفيه سبعة مطالب:**
  - المطلب الأول: الإعراض عن العلماء الربانيين.
  - المطلب الثاني: غياب دور العلماء.
  - المطلب الثالث: غياب الشورى.
  - المطلب الرابع: فساد كثير من وسائل التوجيه والتأثير.
  - المطلب الخامس: مخالطة أهل الأهواء.
  - المطلب السادس: هجر مجالس العلماء وقلة مجالستهم.
  - المطلب السابع: التتلمذ على الأصاغر والتلقي عنهم.
- **الخاتمة: تشتمل على أهم النتائج والتوصيات.**

المبحث الأول
الأسباب المتعلقة بالجهل

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول
الجهل بالوحي والعقل السليم

من أسباب ضلال الغلاة والمتطرفين جهلهم بالمنقول (الوحي) فأما الجهل بالوحي فإن الغالي لم يفهم مضمونه ومادل عليه، بل فهم منه خلاف الحق الذي دل عليه وأريد منه، ثم عارض مادل عليه بالرأي والمعقول، والصحيح أن المعقول لا يصح لمعارضة الوحي فهو الحق الذي ليس بعده إلا الضلال[1]، والغلاة وقعوا في هذا الضلال لأنهم جعلوا العقل وحده هو الحكم فيما لايمكن إدراكه مع فصله عن الكتاب والسنة فحصل الشك والضلال والانحراف لأصحابه عن المنهج القويم، يقول ابن القيم يرحمه الله (فإن معارضة الوحي بالعقل هو منهج إبليس عليه لعنة الله، وهو منهج اتباعه من بعده[2] ويصور شيخ الإسلام يرحمه الله ذلك بقوله عن العقل (فإن اتصل به نور الإيمان والقرآن كان كنور العين إذا أتصل به نور الشمس والنار، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن دركها[3].

إن بعض الغلاة والمتطرفين يخوضون في المسائل العقدية فيصبحون بين محرف لها أو منكر لها، والسبب هو جهلهم بالعقل والوحي فيحصل الشك

(١) الصواعق المرسلة (٤/ ٢٠).
(٢) الصواعق المرسلة (١/ ٨٨ – ٩٠).
(٣) الفتاوى(٣/ ٣٣٨ – ٣٣٩).

والضلال والانحراف عن المنهج القويم، ويتبع ذلك التكذيب بمسائل عظيمة من أمور العقيدة، فجهلهم جعلهم يشعرون بالتعارض والتناقض بين العقل والنقل، وبفعلهم هذا وقعوا في الضلال بدلاً من الهدى، والظلام بدلاً من النور، والشك بدلاً من اليقين، والتكذيب بدلاً من التصديق، ومن أمثلة جهل بعض الغلاة والمتطرفين بالوحي والعقل، ما نراه من تكفير الخارج عن جماعتهم فيستدلون بالنصوص النقلية كقول الله تعالى ﴿ وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران١٠٥] وكقول الرسول عليه الصلاة والسلام (من مات وليس في عنقه بيعه مات ميتة جاهلية[١] وقوله ايضاً (من فارق الجماعة شبراً فمات مات ميتة جاهلية[٢] فيزعمون أن كل من لم يبايع أميرهم أو فارقهم فهو كافر، حيث يزعمون أنه لايجوز تعدد الجماعات المسلمة بل يجب أن تكون جماعة واحدة وهي جماعة المسلمين (أي جماعتهم) والخروج عن هذه الجماعة يعد كفراً[٣] ولذلك يقولون بجاهلية المجتمعات المسلمة، مع أن دار الإسلام لا يتحول إلى دار كفر بمجرد ظهور أحكام الكفر فيها، أو بمجرد استيلاء الكفار عليها مادام سكانها المسلمون يدافعون عن دينهم، بل ماداموا يقيمون بعض الشعائر خصوصاً الصلاة، فعن أنس رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر وكان يسمع الآذان فإن سمع أذاناً وإلا أغار[٤]، فلذا فإن المنهج الحق هو تحكيم الكتاب والسنة الصحيحة في كل قضية من

(١) مسلم كتاب الإمارة – باب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٣/٣٨).
(٢) البخاري كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ (سترون بعدي أموراً تنكرونها) (٩/٤٧) ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (١٢/٣٩–٤٠).
(٣) ذكرياتي مع جماعة المسلمين (٩٣– ٩٥).
(٤) مسلم كتاب الصلاة، باب الإمساك عن الغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع منهم الآذان (١/ ٢٨٨).

قضايا العقيدة والاعتصام بها وحصر التلقي في أحكام الدين منهما ، وأن لا يردا أولا يعارضا بشيء وهو منهج أهل السنة والجماعة متمسكين بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ [النساء: ٥٩] أما الغلاة فيجهلون النقل والعقل فيقعون في أخطاء متعددة.

المطلب الثاني
الجهل بمنهج السلف الصالح

إن الغلاة يفضلون منهجهم على منهج السلف الصالح، فيجمعون بين الجهل بطريقة السلف والكذب عليهم، وبين الجهل والضلالة بتصويب الخلف، يقول شيخ الإسلام يرحمه الله (كما أنهم كثيراً ما ينكرون أقوالاً ويكفرون من يقولها وتكون منصوصة عن النبي ﷺ لكثرة ما وقع من الاشتباه والاضطراب في هذا الباب[1] ويقول أيضاً (أما القول المأثور عن السلف والأئمة الذي يجمع القول الصحيح من كل قول فلا يعرفونه ولايعرفون قائله[2] فالغلاة لاعلم لهم بمنهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال الذي يقوم على أسس وقواعد من أهمها تحكيم الكتاب والسنة الصحيحة مع وجوب الرجوع عند الاختلاف والتنازع إليهما، والاعتماد على تفسير النصوص بالمأثور، وعدم استخدام قياس الشاهد على الغائب، ومجانبة المصطلحات البدعية، وعدم اعتقاد التعارض بين النقل والعقل، ورفضهم التأويل المذموم وعنايتهم بالأسانيد وثقة الرجال وعدالتهم، أما الغلاة فلا يحصرون الاستدلال على الدليل الشرعي ولا يراعون قواعد الاستدلال فلا يفرقون بين المحكم والمتشابه، والعام والخاص، والناسخ والمنسوخ، والنفي والإثبات ويردون مالا يوافق أصولهم وأهواءهم من نصوص الشرع، ولا يعتمدون على تفسير الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح، ويخوضون فيما نهى الله تعالى عنه، ويقوم منهجهم على المراء والجدل، ولايهتمون بالإسناد وعدالة الرجال، مع اعتقادهم التعارض بين النقل

(١) درء التعارض (٢/ ٣٠٨– ٣٠٩) ، والنبوات (٤– ٥).
(٢) درء التعارض (٢/٣٠٨– ٣٠٩) ، والإيمان (١١٤).

والعقل لعدم علمهم ومعرفتهم بالعلوم التي أسسها أهل السنة والجماعة كعلم التفسير وعلوم القرآن، وعلم التوحيد، وعلم الناسخ والمنسوخ، وعلم الأشباه والنظائر القرآنية، وعلم غرائب القرآن الكريم، ولم يكتف أهل السنة والجماعة بذلك بل صنفوا أصولاً وقواعد عامة تعصم الذهن من الخطأ في فهم كتاب الله تعالى، فمن تمسك بمنهج السلف الصالح فقد فاز حيث إنهم كانوا على هدي رسول الله ﷺ، وآثارهم هي السنة والطريق المستقيم، يقول الأوزاعي يرحمه الله (وعليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول فإن الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم[1] ولذا فإن الغلاة ليسوا على شيء لامن جهة الاستدلال ولامن جهة ما استدلوا به، فهم ليسوا أهل فهم عن الله عز وجل، ولهذا يجب على كل من ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون وما كانوا عليه في العمل به، فهو أحرى بالصواب وأقوم في العلم والعمل[2] فلذا فإن الغلاة يكفرون المسلمين بالمعصية، مع أن من الأصول المقررة المشتهرة عند السلف الصالح عدم تكفير مرتكب الكبيرة مالم يستحلها، يقول الإمام النووي يرحمه الله (اعلم أن مذهب أهل الحق أنه لايكفر أحداً من أهل القبلة بذنب[3] ومع ذلك نجد في الوقت الحاضر من يكفر المسلمين الذين يقومون بالمعاصي فيعتقدون أن كلمة عاصي، هي من أسماء الكفر وتساوي كلمة كافر تماماً ويرجعون ذلك إلى قضية الأسماء فيزعمون أنه ليس في دين الله أن يُسمى المرء في آن واحد مسلماً وكافراً فلذلك يعتقدون أن جماعتهم هي الجماعة الوحيدة الملتزمة بمنهج الحق فيقولون (إذا كنا الجماعة المسلمة، وإذا اتفق على أننا

(١) رواه الذهبي في تاريخ الإسلام (١٤١، ١٦٠) والآجري في الشريعة (٥٨).
(٢) الموافقات (٣/٧٢).
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ١٥٠).

الجماعة المسلمة المعنية في آخر الزمان، والتي ما أن تظهر حتى تظل ظاهرة لا يضرها من خالفها حتى يقاتل آخرها الدجال[1] فلذا فإن الغلاة في الوقت الحالي قد غلوا في حق الله تعالى وحق رسوله عليه الصلاة والسلام، وفي حق ولاة الأمر بل في حق الأمة بأكملها، فأعطوا لأنفسهم حق التكفير والتفسيق والتبديع وإدخال العبد الجنة أو النار، مع تكفير الأمة بأكملها وماذلك إلا لجهلهم بمنهج السلف الصالح.

(١) التوسمات لشكري مصطفى (٣٨) والخلافة له (٣/ ٢٨).

المطلب الثالث
الجهل بدلالات النصوص وأسباب النزول

من أسباب التكفير عند الغلاة هو الجهل بدلالات النصوص ووجوه الاستدلال، يقول ابن عباس رضي الله عنهما (إنما أُنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيما أُنزل وأنه سيكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن ولايدرون فيما أُنزل فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان كذلك اختلفوا..... فإذا اختلفوا اقتتلوا)[1] وكذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يرى الحرورية شرار خلق الله لأنهم انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين كقول الله تعالى ﴿ ... وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤] فيقرنون معها ﴿ ... ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِم يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر ومن كفر عدل بربه، ومن عدل بربه فقد أشرك فهذه الأمة مشركة فيخرجون فيقتلون، فالجهل بدلالة النصوص ومقاصدها من أهم أسباب التكفير، يقول ابن تيمية يرحمه الله (وكانت البدع الأولى مثل بدعة الخوارج إنما هي من سوء فهمهم للقرآن لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه مالم يدل عليه)[2] فالخوارج خرجوا من الدين كما يخرج السهم من الرمية، لأن رسول الله ﷺ وصفهم بأنهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم فلا يتفقهون به ولا يصل إلى قلوبهم لأن الفهم راجع إلى القلب، فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم، فمعظم الغلاة يستدلون بالدليل في غير مايدل عليه، ويبترون الأدلة حسبما يوافق هواهم، ويأخذون بالدليل ويتجاهلون ما يعارضه أو ما يخصصه أو يبنه أو يقيده، يقول

(١) الشاطبي في الاعتصام (٢/١٨٣).
(٢) الفتاوى (٣/٢٠).

الشاطبي يرحمه الله (ومنها تحريف الأدلة عن مواضعها بأن يرد الدليل على مناط ويصرف عن ذلك المناط إلى أمر آخر موهماً بأن المناطين واحد، وهو من خفيات تحريف الكلم عن مواضعه والعياذ بالله ويُغلب على الظن أنه من أقر بالإسلام، ويذم تحريف الكلم عن مواضعه لا يلجأ إليه صراحاً إلا مع اشتباه يعرض له، وجهل يصده عن الحق)[1] فبعض الغلاة لايجمعون بين الأدلة ويقتصرون على بعضها ويضربون القرآن الكريم بعضه ببعض ومن ذلك أنهم يعتمدون على النصوص التي تدعو إلى الخروج على الحاكم الظالم دون أن يجمعوا بينها وبين النصوص التي تمنع الخروج مطلقاً، فقالوا: إن الله تعالى يقول ﴿ ... وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ﴾ [الجن: ٢٣] فيأخذون بعموم آيات الوعيد فيزعمون أن المعصية الواحدة كافية للخلود في النار، وأن لفظة الكفر ماجاءت في الشريعة إلا لتدل على عكس الإيمان وانتفائه وهي تعبر عن حكم عام يشتمل على عدة أنواع منه لكل نوع منها اسم علم خاص به كالفسق والظلم والخبث فحينما يقول الله عز وجل ﴿ ...وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُوْلَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات:٧] فإن جميع الثلاثة كفر من حيث الحكم العام مختلفين من حيث أسماء الأعلام ومداخل الكفر، ويقولون: إن كلمة عاصٍ هي اسم من أسماء الكفر وتساوي كلمة كافر تماماً ومرجع ذلك إلى قضية الأسماء، وإنه ليس في دين الله أن يسمى المرء في آن واحد مسلماً وكافراً، وهذا المنهج يعارض القرآن الكريم، فإن الحق الأبلج هو الجمع بين النصوص وفهمها بمجموعها وهو منهج أهل السنة والجماعة.

(١) الاعتصام (١٨٣/٢).

المطلب الرابع
الجهل بالسنن الربانية

إن من حكمة الله تعالى أنه جعل القضاء قضائين قضاء كوني وقضاء شرعي والقضاء الكوني لابد أن يقع لا محالة ولا يستلزم رضا الله ومحبته، وأما القضاء الشرعي فقد يقع وقد لايقع وهو يستلزم رضا الله ومحبته، ومن جملة القضاء الكوني أن الأمة الإسلامية تفترق وتختلف على عدد من المذاهب والملل يقول الله تعالى ﴿ وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ، إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود ١١٨– ١١٩] ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام (ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة قالوا: ماهي يارسول الله ؟ قال: هي ماكنت عليه وأصحابي) [(١)] وفي حتمية وقوع الذنوب من العباد يقول النبي ﷺ (والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم) [(٢)] وإن نظرة سريعة إلى المجتمع الأول – الذي يعتبر أرقى مجتمع إنساني على مر التاريخ – نجد أنه وقعت حوادث متنوعة مع وجود النبي ﷺ، وهي وإن كانت قليلة ولا تعد ظاهرة إلا أنها تؤكد على أن النقص البشري حاصل، وذلك مثل شرب الخمر [(٣)]،

(١) أبو داود، كتاب السنة، (٤/٥) رقم (٤٥٩٦)، وابن ماجه، باب افتراق الأمم (١٣٢١/٢)رقم (٣٩٩١)، والترمذي كتاب الإيمان، باب ماجاء في افتراق هذه الأمة (٢٥/٥) رقم (٢٦٤٠) وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) مسلم كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار (٢١٠٦/٤) رقم (٢٧٤٩).

(٣) البخاري كتاب الحدود، باب مايكره في لعن شارب الخمر(٦٣٩٨/٦).

والزنا[1]، والغش[2]، والسرقة[3]، والغلول[4]، والانتحار[5]، وغير ذلك من الكبائر التي لم تخرجهم من الملة ولم توجب لهم سباً أو لعناً بأعيانهم، فقد نهى النبي ﷺ عن سب التائبة من الزنا كما نهى عن سب شارب الخمر مع تكرار الأمر منه مراراً، ألا وإن المجتمعات كلما طال بها الأمد، وابتعدت عن عصر النبوة كانت أكثر عرضة للزلل والتقصير، يقول الرسول عليه الصلاة والسلام (لا يأتي زمان إلا الذين بعده شر منه حتى تلقوا ربكم)[6] ولا يدل ذلك على الاستسلام والخضوع لهذه الأمور بل لابد من التغيير بالطرق السليمة النافعة يقول الله تعالى ﴿ .. وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.. ﴾ [النحل:١٢٥] و﴿ ...ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت:٣٤] فالشارع قد عاب الافتراق وذمه وحذر منه فقال سبحانه وتعالى ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلا مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَةُ، وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٤-٥] وقال ﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً... ﴾ [آل عمران: ١٠٣] وقال ﴿ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم:٣٢] وقال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ. فِي شَيْءٍ... ﴾ [الأنعام:١٥٩] ونحو هذا في القرآن الكريم كثير يأمر الله تعالى المؤمنين بالجماعة وينهاهم عن

(١) مسلم كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١١٩/٥) رقم (٤٥٢٧).
(٢) مسلم كتاب الإيمان، باب من غشنا فليس منا (١/ ٦٩) رقم (٢٥٩).
(٣) البخاري كتاب الجمعة، باب الطيب للجمعة (٦/ ٢٤٩١) رقم (٦٤٠٦).
(٤) مسلم كتاب الإيمان، باب تحريم الغلول(٧٥/١) رقم (٣٢٩).
(٥) مسلم كتاب الإيمان باب تحريم الغلول (٧٤/١) رقم (٣٢٠).
(٦) البخاري كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان...(٢٥٩١/٦) رقم (٦٦٥٧).

الاختلاف والفرقة، وأما نصوص السنة الدالة على الاجتماع وعدم التفرق فقد بلغت التواتر، فالرسول عليه الصلاة والسلام لم يدع شيئاً من الخير إلا ودل الأمة عليه وأرشدها إليه، ولم يدع شيئاً من الشر والأذى إلا وحذر الأمة منه، ومن ذلك قوله (فإن من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه[1] وقال (من جاءكم وأمركم على رجل منك يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً ماكان[2] فلذا فإن الاختلاف واقع لامحالة، ولا بد من الهدى والضلال، ولابد من الذنوب والمعاصي، وهذا يعني أن المجتمع المسلم لابد أن يحتضن طوائف متنوعة من الأبرار والفجار، فمن الواجب علينا التسليم لقدر الله الكوني، مع مدافعة الباطل ومعالجته بالحكمة والموعظة الحسنة، وفق الضوابط الشرعية التي وضعها الرب تعالى للرقي بالمجتمع المسلم خاصة، ومما تقدم يتبين أن الجهل بالإرادة الكونية مزلق خطير يقود أصحابه إلى أنواع من الضلالات التي قد تدفعهم إلى الغلو والتطرف في الأقوال والأفعال، فيكون منهم التكفير والتفجير والقتل والترويع.

(١) البخاري كتاب الفتنة، باب سترون بعدي اموراً تنكرونها (١٣/٤)، ومسلم كتاب الإمارة، باب وجوب الملازمة (١٢/٢٧٩).

(٢) مسلم كتاب الإمارة، باب من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٢/٢٤١).

المطلب الخامس
الجهل بحقيقة الإيمان

لقد ضل الغلاة في أبواب الإيمان والأسماء والأحكام بأسباب من جملتها: جهلهم بحقيقة الإيمان وعلاقته بالأعمال، فقد عرف الخوارج والمعتزلة الإيمان بأنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالجوارح[1] ولذا فإنهم يعتقدون أن الأعمال من الإيمان فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، وإذا زال بعضه زال جميعه، لأن الإيمان لا يتبعض، ولا يكون في العبد إيمان ونفاق، فلذا يكون عندهم أصحاب الذنوب مخلدين في النار، إذا كان ليس معهم من الإيمان شيء[2]، ومنشأ ضلالهم أنهم ظنوا أن الشخص الواحد لا يكون مستحقاً للثواب والعقاب، والوعد والوعيد، والحمد والذم، بل إما لهذا، وإما لهذا فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التي فعلها، وقالوا: الإيمان هو الطاعة، فيزول بزوال بعض الطاعة[3]، وقد قال الغلاة المعاصرون بقولهم[4] لأنهم جهلوا حقيقة الإيمان فزعموا أن الإيمان إذا كان مركباً من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة لزم زواله بزوال بعضها كما يزول أسم العشرة عنها إذا زال أحد أفرادها، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنهم متى ذهب بعضه ذهب كله[5] ولقد رد شيخ الإسلام يرحمه الله على هذه الشبهة فقال (إن الحقيقة الجامعة لأمور– سواء كانت في الأعيان أو

(١) مقالات الإسلاميين (٢١٣/١– ٢١٤)، التبصير في الدين (١٠٧–١٠٩)، الملل والنحل (١٠٨/١–١١٣) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٨٧–٩٤)، مشارق أنوار العقول تحقيق عميرة (١٩٧/٢).

(٢) المسائل والرسائل للإمام أحمد (٨٠/١)، المقالات (٢٠٣/١).

(٣) الفتاوى (٤٨/١٣).

(٤) شرح العقيدة الأصفهانية (١٣٧– ١٣٨).

(٥) الفتاوى (٢٢٣/٧).

الأعراض– إذا زال بعض تلك الأمور، فقد يزول سائرها وقد لا يزول ولا يلزم في زوال بعض الأمور المجتمعة زوال سائرها، سواء سميت مركبة أو مؤلفة أو غير ذلك، وما مثل به المبتدعة من العشرة مطابق لهذا فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة فالمركبات على قسمين: القسم الأول: مايكون الترتيب شرطاً لإطلاق الاسم مثل العشرة، فإن الواحد المكمل لعدد عشرة شرط في إطلاق اسم العشرة على هذه الأعداد، أما القسم الثاني: ما لا يكون التركيب شرطاً لإطلاق الاسم كالبحر والنهر فإن التركيب ليس شرطاً في إطلاق الاسم ولذلك لو نقص جزء من البحر لا يزول الاسم بل هو باق، ومعظم المركبات من هذا النوع، ومعلوم أن اسم الإيمان من هذا الباب، فإن النبي ﷺ قال: (الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان[1] ثم من المعلوم أنه إذا زالت الإماطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان[2] فالجهل بمذهب أهل السنة والجماعة الذين يعتقدون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية بخلاف الغلاة الذين يغالون في الحكم على أصحاب الذنوب والمعاصي، فنجدهم يصدرون عليهم حكماً تفسيقياً أو تكفيرياً واحداً فيخرجونهم من الإسلام ويستبيحون قتلهم ويزعمون بخلودهم في النار وذلك لجهلهم بحقيقة الإيمان.

(١) البخاري كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان (١/٤٤)، ومسلم كتاب الإيمان باب عدد شعب الإيمان وأفضلها (٢/٣–٧).

(٢) الفتاوى (٧/٥١٤–٥١٧).

المطلب السادس
الجهل بمراتب الأحكام والناس

إن الله عز وجل جعل أحكاماً لأفعال العباد، فمنها ماهو طلب للفعل المسمى (المأمور) ومنها ماهو طلب للترك وذلك المسمى (المنهيات) ومنها ما المكلف مخير فيه بين الفعل والترك وهي (المباحات) وهذه الأحكام وإن كانت مراتب فلكل واحدة منها في ذاتها مراتب متفاوته، فإن فعل المأمورات وترك المنهيات بينها تفاضل فإن مثوبة بني آدم على آداء الواجبات أعظم من مثوبتهم على ترك المحرمات، وإن عقوبتهم على ترك الواجبات أعظم من عقوبتهم على فعل المحرمات[1]، وعند التأمل في المأمورات نجد تفاوتاً فيها باعتبارات عدة منها الاعتبار بوقت الأداء إذ ينقسم الواجب بهذا الاعتبار إلى قسمين: الواجب الموسع والواجب المضيق، وباعتبار المكلف باداء العمل ينقسم إلى قسمين واجب عيني وواجب كفائي، أما الاعتبار الثالث: باعتبار درجة الوجوب ومنزلة الفعل الواجب إذ من الواجبات: أركان الإسلام التي يقوم الدين عليها، وهي أول الواجبات، وأساس فرائض الدين، وماعداها يأتي بعدها، بل أركان الإسلام نفسها متفاضلة فأول مأمور وأعظم واجب هو الشهادتان ثم الصلاة ثم تتدرج بعد ذلك الواجبات فليست الواجبات أو الأحكام كلها في درجة واحدة من الوجوب. أما المنهيات فهي على مرتبتين فالله عز وجل إما أن ينهى عن الفعل على سبيل الحتم والإلزام فذلك الحرام، وإما أن ينهى عن الفعل لا على سبيل الحتم والإلزام فذلك المكروه، والحرام

(١) الفتاوى (٢٠/٨٥).

درجات في ذاته، إذ يختلف باعتبارات عدة منها درجة التحريم[1]، فإن أعظم المحرمات الشرك والكفر بالله تعالى، والشرك والكفر يتفاوتان في المراتب فهو على نوعين: الأكبر والأصغر، فالكفر والشرك الأكبر يوجبان للخلود في النار، أما الشرك والكفر الأصغر يوجبان استحقاق الوعيد دون الخلود في النار، وهذان يتناولان جميع المعاصي لأنها من خصال الكفر والشرك وشعبها وخصوصاً ماسُمي من المعاصي في النصوص كفراً أو شركاً كقول الرسول عليه الصلاة والسلام (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[2] فإن الكفر هنا ليس الكفر المخرج من الملة بدليل قول الله تعالى ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا... ﴾ [الحجرات:٩] فسماهم مؤمنين مع كونهم متقاتلين، ومن هنا يظهر أن الغلاة والمتطرفين يجهلون هذه الأحكام فيقعون في تكفير الفرد إذا وقع في أي ذنب من الذنوب سواءً كان صغيراً أو كبيراً وذلك لجهلهم بمراتب الأحكام والناس فليس كل من ارتكب معصية يُطلق عليه الكفر والفسوق وبذلك خالفوا السلف الصالح حيث إن أهل السنة والجماعة أجمعوا على هذا التقسيم يقول ابن القيم يرحمه الله (والذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر بنص القرآن والسنة وإجماع السلف)[3]، أما الغلاة فقد خالفوا أهل السنة والجماعة فجعلوا كل من يقوم بمعصية كافراً خارجاً عن الملة لجهلهم بالأحكام.

(١) الاحكام (١/١١٣) والمستصفى (٥٣).

(٢) البخاري كتاب الأدب، باب ماينهى من السباب واللعن (٧/٨٤) ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر (١/٨١).

(٣) مدارج السالكين (١/١١٥).

المطلب السابع
الجهل باللغة العربية

إن الشريعة الإسلامية عربية وإن القرآن الكريم نزل بلسان العرب على الجملة، فطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة، لأن الله سبحانه وتعالى يقول ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف:٢] وبحسب قدرة المرء على فهم اللغة يكون فهمه للشريعة فإنها إذا كانت عربية فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة، والعلم باللغة العربية يشمل جانبين: العلم باللغة ومعاني الألفاظ، والثاني: العلم بالنحو: أي معرفة الأحكام التي للكلام من جهة إفراده ومن جهة التركيب[١] ولذا عد العلماء في شروط الاجتهاد العلم باللغة العربية، يقول الغزالي يرحمه الله (فعلم اللغة والنحو أعني القدر الذي يُفهم به خطاب العرب وعادتهم في الاستعمال إلى حد يميز بين صريح الكلام وظاهره ومجمله وحقيقته ومجازه، وعامه وخاصه ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه ومقيده، ونصه وفحواه، ولحنه ومفهومه، والتحقيق فيه)[٢] وهذا ما وضحه ابن عبد البر يرحمه الله بقوله (وما يستعان به على فهم الحديث ما ذكرناه من العون على كتاب الله عز وجل وهو العلم بلسان العرب ومواقع كلامها وسعة لغتها... وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب إلى الآفاق أن يتعلموا السنة والفرائض واللحن – يعني النحو – كما يتعلم القرآن)[٣] لذا فإن جهل أصحاب البدع والغلاة باللغة العربية جعلهم يقولون بإصولهم الاعتقادية البدعية، فخالفوا الكتاب والسنة[٤] (ومن ذلك ماحصل من أن عمرو بن عبيد من رؤوس المعتزلة جاء إلى أبي عمرو بن العلاء أحد

(١) البحر المحيط (١/٥–٦).
(٢) المستصفى (٢/٣٥١–٣٥٢).
(٣) جامع بيان العلم (٢/١١٣٢).
(٤) شرح الأصول الخمسة (٦١١–٦١٥).

القراء السبعة، فقال: يا أبا عمر، يخلف الله وعده ؟ قال: لا، قال: أفرأيت إن وعد على عمل عقاباً، يخلف وعده ؟ قال: أبو عمرو: من العجمة أتيت، يا أبا عثمان إن الوعد غير الوعيد، إن العرب لا تُعد خلفاً ولا عاراً أن تعد شراً ثم لا تفعله، ترى إن ذاك كرماً وفضلاً، إنما الخلف أن تعد خيراً ثم لاتفعله)[1] وعن النظام وهو من رؤوس المعتزلة أيضاً كان يقول: (إذا آلى المرء بغير اسم الله لم يكن موليا، لأن الإيلاء مشتق من اسم الله)[2] فالجهل باللغة العربية يؤدي إلى الجهل بألفاظ الشرع وأحكامه وإلى الفهم الخاطىء للنصوص[3]، يقول الشاطبي يرحمه الله (تخرصهم على الكلام في القرآن والسنة العربيين...فيقتاتون على الشريعة بما فهموا، ويدينون به، ويخالفون الراسخين في العلم، وإنما دخلوا في ذلك من جهة تحسين الظن بأنفسهم واعتقادهم أنهم من أهل الاجتهاد والاستنباط وليسوا كذلك)[4] ويقول أيضاً (ويمكن أن يكون من خفي هذا الباب مذهب الخوارج في زعمهم أن لا تحكيم، استدلالاً بقوله تعالى ﴿ ..إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ.. ﴾ [الأنعام:٥٧] فإنه مبني على أن اللفظ ورد بصيغة العموم، فلا يلحقه تخصيص، لذلك أعرضوا عن قول الله تعالى ﴿ ..فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَا.. ﴾ [النساء:٣٥] وقوله تعالى ﴿ ..يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ.. ﴾ [المائدة: ٩٥] وإلا فلو علموا تحقيقاً قاعدة العرب في أن العموم يراد به الخصوص، لم يسرعوا إلى الإنكار ولقالوا في أنفسهم لعل هذا العام مخصوص فيتأولون)[5]، فالجهل باللغة العربية جعل الغلاة يعتقدون اعتقادات خاطئة، فقاموا بالتكفير والتبديع والتفسيق.

(١) تاريخ بغداد للبغدادي (١٢/١٧٥).
(٢) الاعتصام (١/١٣٧).
(٣) صون المنطق (٢٢-٢٣).
(٤) الاعتصام (١/٢٣٧).
(٥) الاعتصام (١/٣٠٣).

المطلب الثامن
الجهل بالتاريخ

إن بعض الغلاة في الوقت الحاضر غلو غلواً شديداً وكان من أسباب غلوهم عدم معرفتهم بالتاريخ، حيث إنهم وقعوا في أنواع من الغلو مماثلة لما وقع فيه الغلاة الأقدمون، وساروا في دروب رجع منها سابقوهم بخفي حنين، ولذا كان من اعتقادات جماعة التكفير والهجرة عدم الاعتقاد بالتاريخ الإسلامي حيث يعتبرونه وقائع غير ثابتة الصحة، وأن التاريخ عندهم هو أحسن القصص الواردة في القرآن الكريم، ولذا يُحرمون دراسة عصور الخلافة الإسلامية أو الاهتمام بها، ولعل قادتهم يمنعونهم من قراءة التاريخ الإسلامي لما يخشونه من إطلاع أعضاء الجماعة التابعين لهم على ذلك التاريخ الكاشف لزيف الخوارج والمحكمة وغيرهم من أهل الأهواء والبدع والغلو الذين يجمع بينهم آراء كثيرة واعتقادات، ومن شأن قراءة ذلك التاريخ أن يكشف الخوارج الذين كانوا يكفرون بالمعصية، وأن الصحابة رضي الله عنهم قاموا بعدد من الوسائل معهم منها الحوار والمناقشة، وإزالة الشبهة، ثم ذمهم وذم صنيعهم ونشر النصوص النبوية الواردة فيهم، مع تحذير الناس من مسلكهم ببيان سوء فعلهم، وإنزال نصوص قرآنية فيهم حتى لا يُغتر بهم ثم هجرهم وقتالهم عندما انغلقت قلوبهم عن سماع صوت الحق، وحجبوا عقولهم عن الحوار والمناقشة، فلم يبق إلا تحكيم أمر الله تعالى فيهم برد بغيهم إذ هم أعرضوا عما تقدم من الوسائل، يقول علي بن ابي طالب رضي الله عنه (ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا)[1] فلما بدأ الخوارج باستعراض المسلمين وقتلهم كان

(١) تاريخ الطبري (١١٤/٣).

لابد من حفظ أمن البلاد وإقامة حدود الله تعالى فسار علي والصحابة رضي الله عنهم لقتالهم، وذلك لورود نصوص نبوية تحض على قتالهم ومنها قول الرسول عليه الصلاة والسلام (إن من هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاور حناجرهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان)[1] وقوله (لئن أدركتهم لا قتلنهم قتل عاد)[2] وقوله (تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين فتفتلها أولى الطائفتين إلى الحق)[3] فلذا فإن أهل السنة والجماعة يهتمون بدراسة التاريخ الإسلامي لأخذ العبرة، وللانتفاع بتجارب السابقين، حيث إن التاريخ مليءٌ بالأحداث الجسام التي تفيد الدارس لها فيكتسب مزيد عقل وتفكر فيصير المرء سديد الرأي، حيث إن بدء التجربة دائماً من نقطة الصفر دونما التفات إلى مردوداتها التاريخية يضيع على الجماعة جهد أكبر ووقتاً طويلاً، ماكان لها أن تضيعها لو التفت إلى الماضي تستمد منه المواقف والإشارات[4]، ولذلك فإن الغلاة والمتطرفين بجهلهم عن التاريخ وقعوا في أخطاء متعددة من المعتقدات والأفكار والأعمال التخريبية.

(١) البخاري كتاب استتابة المرتدين، باب ترك قتال الخوارج للتأليف (٢١/٩) ومسلم كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج (٧٤١/٢).

(٢) مسلم كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٦٦/٢-١٧٤).

(٣) البخاري كتاب الديات، باب قوله تعالى (إن النفس بالنفس (٢٠/١٢) ومسلم كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض (١١/ ١٦٧-١٦٨).

(٤) التفسير الإسلامي للتاريخ (٢٥٢).

المبحث الثاني
الأسباب المتعلقة بالهوى

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : ظن الغلاة أنهم على حق فيتمادون

إن من أسباب الغلو والتطرف أن يتصدر الناس ويرأسهم من يدعي العلم وهو في الحقيقة جاهل، فعندها تقع الفتنة في الأمة والاختلاف في الدين ويُصاب المجتمع بالفرقة، ولقد أخبرنا رسول الله ﷺبوقوع هذا الأمر فقال (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) [1] ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه (ألا إن الناس لم يزالوا بخير ما أتاهم العلم من أكابرهم)[2] ويقول ابن مسعود رضي الله عنه (لا يزال الناس بخيرما أتاهم العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن أكابرهم، فإذا جاءهم العلم من أصاغرهم فذلك حين هلكوا) [3] والمراد بالأصاغر الجهلة الذين يقولون برأيهم وبغير فقة في الكتاب والسنة فيضلون ويضلون، والغلاة في الغالب أصاغر في العلم وبسببهم تضيع الأمانة، فإن ترؤس هؤلاء الأصاغر الجهلة مؤذن بقرب قيام الساعة يقول الرسول عليه الصلاة والسلام (فإذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة قالوا: وكيف إضاعتها ؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة)[4] يقول الشاطبي يرحمه الله (يعتقد الإنسان في نفسه أو يُعتقد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين ولم يبلغ تلك الدرجة فيعمل

(١) البخاري كتاب العلم – باب كيف يقبض العلم (٩٤/١) ومسلم كتاب العلم باب رفع العلم وقبضه (٢٢٣/١٦).

(٢) جامع بيان العلم (٦١٥/١) وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (٨٤/١).

(٣) جامع بيان العلم (١/ ٧١٦)، وذم الكلام للهروي (٧٧/٥).

(٤) البخاري كتاب العلم – باب من سئل علماً وهو مستقل (١٤١/١).

على ذلك ويُعد رأيه رأياً وخلافه خلافاً...فتراه آخذاً ببعض جزئيات الشريعة في هدم كلياتها، حتى يصير منها ماظهر له بادىء رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا رسوخ في فهم مقاصدها وهذا هو المبتدع)[1]، وإن الدارس لحال الخوارج الأولين يخلص في تقرير منهجهم وأصولهم العامة إلى أن من أخص صفاتهم الجهل بالكتاب والسنة مع ظنهم بأنفسهم انهم على الحق المبين، وهذا ما يتميز به الغلاة في الوقت الحاضر، ويكفي في ذلك وصف الرسول عليه الصلاة والسلام للخوارج بقوله (حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام)[2] فبين أنهم سفهاء الأحلام وهذا دليل على ضعف عقولهم وغلبة الجهل عليهم، ووصفهم بأنهم حدثاء الأسنان وحديث السن في الغالب اقرب إلى الجهل والطيش والتسرع وعدم الرؤية، وجنوح الفكر والتطرف في الرأي من كبير السن، الذي عركته الحياة وحنكته التجارب، وأدرك أهمية النظر في المالآت والعواقب فلذا فإن الغلاة يعتقدون أنفسهم أنهم على الخير فيتمادون فيه فيكفرون الحاكم والمحكوم، ويستحلون الدماء والقتل، ويكفرون الشخص المعين دون مراعاة الضوابط الشرعية في تكفيره، ويتحكمون في الأسماء والأحكام مع أن هذه المسألة حق من حقوق الله سبحانه وتعالى فهو الذي يعلم المؤمن من الكافر، والصالح من الطالح، والحسن من القبيح ومافعلوا كل ذلك إلا لاعتقادهم أنهم على الحق فيتمادون فيقومون بعمليات الحرائق والسطو على المحلات والهجوم على الأسواق، وخطف الطائرات ونسف المجمعات السكنية والكيانات العمرانية والمنشآت الصناعية والتجارية مع استخدام القنابل والمركبات المدججة بالعبوات المتفجرة وتفخيخ الآلات المتعددة[3] وكل ذلك وزيادة يقومون به لاعتقادهم أنهم على الحق.

(١) الاعتصام (٤٤٥) ط دار المعرفة – بيروت.

(٢) البخاري كتاب استقامة المرتدين والمعاندين وقتالهم – باب قتل الخوارج والملحدين (٢٤١/١٢).

(٣) العلاقة بين العمليات الإرهابية والغلو والتطرف (١٢٧).

المطلب الثاني
اتباع المتشابه

إن اتباع المتشابه من النصوص يؤدي إلى الانحراف عن المنهج الصحيح، ثم التطرف لأفكار ضالة يقول الله تعالى ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران:٧] فربط الله تعالى بين أهل الزيغ واتباع المتشابه، وجعل اتباع المتشابه من شأن أهل الزيغ والابتداع، وهم يفعلون ذلك ابتغاء إحداث الفتنة، يقول الشيخ السعدي يرحمه الله في معنى الآية الكريمة ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ.. ﴾ أي ميل عن الاستقامة بأن فسدت مقاصدهم وصار معتقدهم الغي وانحرفت قلوبهم عن طريق الهدى)[(١)]، ولذا حذر الرسول عليه الصلاة والسلام من اتباع المتشابه بعد أن تلا الآية السابقة فقال (إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم)[(٢)] ولخطورة اتباع المتشابه كان السلف يردعون متبعه، ويؤدبونه تأديباً بليغاً، ومن ذلك تأديب عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرجل يسمى صبيغ الذي كان يسأل عن متشابه القرآن، حيث ضربه بعرجون النخل حتى أدمى رأسه[(٣)]، وماسبب هذا التأديب إلا لعلمهم لما يجره اتباع المتشابه من انحراف عن الحق وما انحرف الخوارج إلا بسبب اتباع المتشابه حيث اخذوا بقوله سبحانه وتعالى ﴿ ..إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١٢٢).
(٢) البخاري كتاب التفسير، باب (منه آيات محكمات) (١٥٧/٨-١٥٩) ومسلم في العلم – باب النهي عن اتباع المتشابه – رقم (٢٦٦٥).
(٣) رواد الدارمي في السنن (١٥٢/١).

لِلّهِ.. ﴾ [يوسف:٤٠] وحملوه على ظاهره، وزعموا أن ذلك يعني ان لا يحكم البشر، فنقموا بذلك على علي – رضي الله عنه – وخرجوا عليه، قال ابن حجر يرحمه الله (إن أول كلمه خرجوا بها قولهم: لاحكم إلا لله انتزعوها من القرآن وحملوها على غير محملها)[1] ولو ردوا الآية إلى الآيات المحكمة الأخرى لما وقعوا فيما وقعوا فيه من الانحراف الفكري وتطرفه، وفي الحياة المعاصرة ضل أقوام فغلوا بسبب اتباع المتشابه فمن ذلك، تطبيق ما أخبر عنه ﷺ من الأمور الغيبية التي تحدث آخر الزمان، كأدعاء شخص أنه المهدي[2]، فهذا أخذ بالنصوص التي وردت في شأن المهدي وترتب على ذلك استحلال محارم الله في بيته الحرام، وسفك الدماء، وقتل النفوس المعصومة، ومنع المسلمين من الصلاة في المسجد الحرام، وهذا ما وقع فيه الخوارج في السابق حيث كفروا غير المهاجرين اعتماداً على قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً ﴾ [النساء:٩٧] ولذلك وضح أهل السنة المراد من الآية فقالوا: إن المكفر للتارك للهجرة بإطلاق متبع للمتشابه لأنه لو رد هذا النص إلى الأصل وهو: أن أهل التوحيد ليسوا بكافرين، ولو قارفوا شيئاً من الكبائر لسلم من غوائل الغلو وشرور التكفير، ومما يدل على أن البقاء في دار الكفر ليس بمكفر على الإطلاق أن الله تعالى أثبت الإيمان لمن لم يهاجر فقال ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ آوَواْ وَّنَصَرُواْ أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ

(١) فتح الباري (٦/٦١٩).
(٢) كما وقع في المسجد الحرام عام ١٤٠٠هـ.

عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال:٧٢] فقد ذكر الله عز وجل في الآية أصناف المؤمنين، وقسمهم إلى مهاجرين خرجوا من ديارهم وأموالهم، وإلى أنصار، وإلى مؤمنين غير مهاجرين، ولم يسلب هؤلاء وصف الإيمان بل أثبته لهم[1]، يقول شيخ الإسلام يرحمه الله (فصاروا يتبعون المتشابه من القرآن فيتأولونه على غير معرفة بمعناه ولا رسوخ في العلم ولا اتباع للسنة، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن)[2]، فلو أرجع الغلاة المتشابه إلى المحكم لما وقعوا فيما وقعوا فيه من الغلو والتطرف.

(١) تفسير القرآن لابن كثير (٢/٣١٤).

(٢) الفتاوى (١٣/٢٠٨)، ورسالة الفرقان بين الحق والباطل ضمن مجموع الرسائل الكبرى (١/١٥٦).

المطلب الثالث
الاجتهاد من غير أهله

إن من أسباب الغلو والتطرف الاجتهاد من غير أهله، فالغلاة يعتبرون أنفسهم أهل علم ومعرفة، يقول الشاطبي يرحمه الله (فإن كل من خالف وانحاز إلى فرقة يزعم أنه الراسخ، وغير قاصر النظر)[1] فأهل الأهواء عامة في كل حين وزمان ومكان يدَّعون أنهم على الحق ويسمون أنفسهم أهل الحق والمؤمنين وأهل الإسلام وأهل الاستقامة وأهل الدعوة، يقول ابن القيم يرحمه الله (وكل نحلة ومقالة يكسون نحلتهم ومقالتهم أحسن مايقدرون عليه من الألفاظ ومقالة مخالفهم أقبح ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومن رزقه الله بصيرة فهو يكشف بها حقيقة ما تحت تلك الألفاظ من الحق والباطل)[2] إن الدين الإسلامي مبني على إتباع الكتاب والسنة وما اتفق عليه جمهور الأمة فهذه الثلاثة أصول معصومة، لا يجوز تجاوزها أو الخروج عليها حيث إن هذا الدين قائم على تدبير الأمة باقوم طريق وأحكم تنزيل على أفضل رسول الله ﷺ – فعلى هذا لا يجوز في الاستنباط ترك شيء مما جاء به هذا الدين أو دلت عليه هذه الأصول، كما أنه ليس لأحد الخروج عن شيء مما دلت عليه، يقول ابن القيم يرحمه الله في معنى قوله تعالى ﴿ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِيناً ﴾ [الأحزاب:٣٦] (فدل هذا على أنه إذا اثبت لله ورسوله في كل مسألة من المسائل حكم طلبي أو خبري، فإنه ليس لأحد أن يتخير

(١) الاعتصام (٢/٢٩٠).
(٢) الصواعق المرسلة (٣/٣٤٩– ٣٤٥).

لنفسه غير ذلك الحكم، فيذهب إليه، وأن ذلك ليس لمؤمن ولا لمؤمنة أصلاً... فإن الحجة الواجب إتباعها على الخلق كافة، إنما هو قول المعصوم الذي لا ينطق على الهوى، وأما أقوال غيره فغايتها أن تكون سائغة الاتباع، فضلاً عن أن تكون يعارض بها النصوص، وتقدم عليها عياذاً بالله من الخذلان)[1]، وبالرغم من هذه الحقيقة الواضحة، ظهرت في الأمة الإسلامية أفكار شاذة، واجتهادات مضلة اعتمدت في مرجعيتها على غير شرع الله، وأخذت على عاتقها إفساد الدين والدنيا، والتفريق بين أجزاء المجتمع الواحد، بل بين أفراد الأسرة الواحدة، حيث يعتبرون أفكارهم هي الصحيحة، واجتهاداتهم هي السديدة، وآراءهم هي القويمة، ولكن في النهاية الله غالب على أمره والبقاء للأصلح فأما الزبد فيذهب جفاء، ويبقى ما ينفع الناس.

إن الغلاة والمتطرفين في الوقت الحالي في العالم الإسلامي يقومون بعمليات إرهابية بسبب الفكر المشبوه، والفكر المغلوط للإسلام واتخاذ مبادئه وتعاليمه المرجعية في الصورة دون التطبيق، وفي الشعارات دون الواقع هذا الفكر الناتج عن عدم العلم بشروط أهلية الاجتهاد يتميز بضيق الأفق، وعدم الاكتراث لأراء الآخرين والتعصب وعدم قبول الاختلاف، والحرفية في التفسير وقلة الفقه في الشريعة نصوصاً ومقاصد، وعدم فقة الواقع، فيقعون في متاهات التكفير والتضليل، والغلو والتطرف في قضايا معينة ومحاكمة المسلمين اعتماداً على مرجعية سمحت لنفسها بالحكم والفتوى في أخطر القضايا، وهي قضايا الدماء والأموال والأعراض[2].

(١) الرسالة التبوكية لابن القيم (١٠٨).

(٢) الارهاب والتشخيص والحلول (٤١).

المبحث الرابع
الاعتماد على الرؤى والأحلام

إن الغلاة والمتطرفين يعتمدون على أهوائهم وشهواتهم فيتسلط عليهم الشيطان في اليقظة والمنام يقول الله تعالى ﴿ ..إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ.. ﴾ [الأنعام:١٢١] فيعتقدون في المنامات على أنها وسيلة من وسائل مصادر العقيدة الإسلامية، يقول ابن العربي يرحمه الله (وإن نظرنا إليه – أي النوم – من حيث إنه انقطاع عن عالم التصرف الأدنى على الآدميين والإكباب على الدنيا ومعانيها، وإنه إقبال على الملائكة المقربين، وتفريغ القلب لإدراك الحقائق بطريقة الأمثال والإطلاع على ما يكون غداً رأينا أنه حياة صحيحة) [(١)] وهذا ما يقول به الغزالي يرحمه الله (وقد قرب الله تعالى ذلك على خلقه بأن أعطاهم نموذجاً من خاصية النبوة وهو النوم، إذ النائم يدرك ما سيكون من الغيب إما صريحاً، وأما كسوة مثال يكشف عنه التعبير) [(٢)] فأهل البدع والغلو يعتمدون على المنامات فيعولون عليها فيزعمون الاستمداد من رؤية الله سبحانه وتعالى أو رؤية النبي ﷺ، أو الخضر ويستدلون بأحاديث مكذوبه ومنها (إن الخضر في البحر واليسع في البر) (يلتقي الخضر واليأس في كل عام في الموسم) وقد حكم العلماء الجهابذة بالكذب والوضع على هذه الأخبار، يقول النووي يرحمه الله (وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به والأخذ عنه وسؤاله وجوابه ووجوده في المواضع ومواطن الخير أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تُستر) [(٣)] فاعتقادهم هذا مشهور مستفيض ومروي عنهم

(١) قانون التأويل (٢٦٥).
(٢) المنقذ من الضلال (٧٣).
(٣) صحيح مسلم (١٣٦/١٥).

في الكتب المشهورة التي رواها العلماء الثقات، ويعتمدون في ذلك على أحاديث موضوعه لا أساس لها من الصحة، وقد ذهب جمهور أهل العلم على أن الخضر قد مات وأجمع عليه المحققون ومنهم البخاري وابن الجوزي وأبي يعلى والقاضي ابن العربي وأبي حيان الأندلسي وابن تيمية وابن القيم وابن حجر ومحمد الشنقيطي، يقول ابن القيم يرحمه الله (الأحاديث التي يُذكر فيه الخضر وحياته كلها كذب ولايصح في حياته حديث واحد)[1] فهم ينفون حياته ويؤكدون على أنه لم يدرك زمن النبوة، ولا أنه رأى الرسول عليه الصلاة والسلام، وبالتالي ينفون التلقي عنه، ونجد الآن أن بعض من وقع في الغلو يعتبرون الرؤى والأحلام لتزكية الجماعة التي ينتسب إليها أحدهم، فيزعمون أن المهدي هو زعيمهم أي زعيم جماعتهم[2] يقول ابن القيم يرحمه الله (ورؤيا الأنبياء وحي فإنها معصومة من الشيطان وهذا باتفاق الأمة...وأما رؤيا غيرهم فتعرض على الوحي الصريح فإن وافقته وإلا لم يعمل بها)[3].

(١) المنار المنيف (٦٧).
(٢) المهدي حقيقة لا خرافة (١٦٨).
(٣) مدارج السالكين(٥١/١).

المبحث الثالث
الأسباب المتعلقة بالتأويل الخاطيء

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول
الخلل في منهج الاستدلال

إن الغلاة والمتطرفين لا يتعاملون مع القرآن والسنة كمصدرين أساسين للتشريع، ولا يرجعون لأقوال السلف الصالح، وكيفية فهمهم لألفاظ القرآن والسنة، وبذلك يبتعدون عن فهمهم، فهم قد شهدوا التنزيل وما قصه الله عز وجل في القرآن الكريم، وما عُني به وما أراد أخاص هو أو عام، أظاهر هو أم باطن، أمجمل هو أم مبين، وغير ذلك من دلالات الألفاظ فالغلاة قد تأولوا النصوص بلا دلالة من رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه، فتأويلهم فاسد، ودلالتهم باطلة، بل هو تأويل أهل البدع والأهواء والانحراف في التفكير، فلذا ينبغي أن نعلم: أن القرآن والسنة إذ عرف تفسيرهما من جهة السلف لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم، إذا إن معرفة أقوالهم في العلم والدين وأعمالهم خير وأنفع من أقوال المتأخرين، فالاقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم ومعرفة إجماعهم في العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم، لأن السلف الصالح رضي الله عنهم أشد فهماً وتصوراً وأكثر دقة وعلماً للشريعة القائمة على أساس التوسط والاعتدال بلا غلو في الفكر ولا انحلال في التفكير، يقول الشاطبي يرحمه الله (فكل مسألة حدثت في الإسلام فاختلف الناس فيها، ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة، علمنا أنها من مسائل الإسلام وكل مسألة طرأت

فأوجبت العداء والتنافر والتنابذ والقطيعة علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء)[1] فلذا فإن الغلاة يستبيحون العنف والتطرف والقتل والتدمير والتخريب لخللهم في منهج الاستدلال[2]، يقول شيخ الإسلام يرحمه الله (فلما حدث في الأمة من التفريق والاختلاف صار أهل التفرق شيعاً، صار عمدتهم في الباطن ليس على القرآن والإيمان، ولكن على أصول ابتدعها شيوخهم عليها يعتمدون.. فلهذا تجدهم إذا احتجوا بالقرآن والحديث لم يعتنوا بتحرير دلالتها ولا يستقصوا ما في القرآن من ذلك المعنى)[3] ويقول ابن عبد البر يرحمه الله (واعلم أن من عني بحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن، ونظر في أقاويل الفقهاء فجعله عوناً له على اجتهاده، ومفتاحاً لطريق النظر، وتفسيراً لجمل السنن المحتمله للمعاني.. واقتدى بهم في البحث والتفهم والنظر...فهذا هو الطالب المتماسك بما عليه السلف الصالح، وهو المصيب لحظه، والمعاين لرشده والمتبع لسنة نبيه ﷺ وهدي صحابته رضي الله عنهم[4].

(١) الاعتصام (٢/٢٠٠) ط المكتبة التجارية الكبرى.
(٢) بدائع الفوائد (٣/٧٨٥).
(٣) الفتاوى (١٣/٥٨– ٥٩).
(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/١٧٢– ١٧٣).

المطلب الثاني
تحريف الأدلة عن مواضعها

إن الغلاة المتطرفين يحرفون النصوص على ما يعتقدون فيجعلون من خالفهم كافراً، وهذا ما كان يفعله سلفهم من الخوارج، ولذا فإن ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار خلق الله فيقول (إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين)[1] ويقول شيخ الإسلام يرحمه الله (والخوارج أوتوا من سوء فهمهم للقرآن وإن لم يقصدوا معارضته لكنهم فهموا منه مالم يدل عليه فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب إذ كان المؤمن هو البر، قالوا: فمن لم يكن براً تقياً فهو كافر وهو مخلد في النار)[2] ولذا فإن الغلاة يعتقدون بوجوب جهاد وقتال العصاة وخاصة ولاة الأمر، فجعلوا قتال ولاة الأمر من الجهاد في سبيل الله فوقعوا في نقيض أمر الله تعالى الذي يقول في كتابه ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ... ﴾ [النساء:٥٩] فطاعة ولي أمر المسلمين في المعروف من أصول الدين، والخوارج ومن تبعهم من الغلاة لا يرون ذلك بل يرون تفريق جماعة المسلمين وشق عصا الطاعة، والسبب الذي أوقعهم فيما وقعوا فيه هو تحريفهم لنصوص الولاء والبراء والجهاد، وحملّوا النصوص الواردة في الكفار على المسلمين وفسروا الجهاد بغير معناه الشرعي الصحيح، وهذا مايفعله الغلاة في الوقت الحاضر فخرجوا على ولاة الأمر وحملوا عليهم السلاح وشذوا عما عليه جماعة المسلمين وعامتهم، فغلوا واستحلوا الدماء المؤمنة البريئة، والأنفس

(١) فتح الباري (٢٨٣/١٢).
(٢) الفتاوى (٣١/٣٠/١٣).

المعصومة وذلك باسم الجهاد، وسلكوا طريقة التفجير وإزهاق الأرواح وبث الذعر وتدمير المنشآت وغير ذلك من الأعمال التخريبية باسم الجهاد، وفعلوا كل ذلك عن طريق تحريف الأدلة الشرعية عن معانيها الصحيحه، مع تواتر النصوص الشرعية المعظمة للنفس الإنسانية والمشددة على حرمة الدماء والمحذرة من انتهاك المكانة العظمى للنفس والمبينة أن إزهاقها بغير حق من كبائر الذنوب.

فتفسير الخوارج والغلاة للجهاد يعتبر تفسيراً خاطئاً بل ضالاً موجب لقتالهم، بل إن قتال الخوارج ومقاتلتهم يُعتبر من الجهاد في سبيل الله، يقول الرسول عليه الصلاة والسلام (من آتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه)[1]، فالغلاة وقعوا في شر الأمور بسبب تحريفهم للنصوص.

(١) مسلم كتاب الإمارة – باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٢/٢٣٤–٢٣٥).

المطلب الثالث
التعلق بالأراء المجملة

إن من سمات هذا الدين تصديق بعضه بعضاً، وعدم تناقضه لأنه واحد المصدر ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً ﴾ [النساء:٨٢] ولا يمكن للناس تبين تلك السمة إلا بالتدبر، والنظر في آيات الكتاب العزيز والسنة المطهرة، لذلك صُدرت هذه الآية الكريمة بالحض على التدبر، وإذا أعرض الإنسان عن التدبر ولم يأخذ بالقرآن كله وضرب الأدلة بعضها ببعض اختلفت عليه فكان ذلك سبباً في انحرافه عن الحق، لذا فإن عدم الجمع بين الأدلة والاقتصار على بعضها وضرب القرآن الكريم بعضه ببعض من أسباب انحراف الفرق السابقة، وهو الآن سبب من أسباب الغلو في العصر الحاضر لأخذهم بالآراء المجملة أو بعض النصوص وترك البعض الآخر فلا يميزون بين قواعد الاستدلال فلا يفرقون بين المحكم والمتشابه، والعام والخاص، والناسخ والمنسوخ، والنفي والإثبات. إن الغلاة في الوقت الحاضر أخذوا بعموم آيات الوعيد وقالوا: عن المعصية الواحدة كافية للخلود في النار، ولا بد من اجتماع الطاعات كلها للخلود في الجنة ويقولون: إن الله تعالى يقول ﴿ بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة:٨١] و﴿ وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء:١٤] فيقولون: إن كلمة عاصٍ هي اسم من أسماء الكفار وتساوي كلمة كافر تماماً، ومرجع ذلك إلى قضية الأسماء، إذ أنه ليس في دين الله ان يسمى المرء في آن

واحد مسلماً وكافراً[1] فما وقعوا في هذا الانحراف إلا لعدم جمعهم بين النصوص المجمل والمفصل، العام والخاص، فآيات الوعيد لو جُمعت مع آيات الوعد لما حصل الاضطراب عندهم ولكنهم أخذوا بالآراء المجملة أو العامة فبذلك تصبح النصوص النقلية يعارض بعضها بعضاً، والحق الأبلج هو الجمع بين النصوص وفهمها بمجموعها وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة.

(١) كتاب الهجرة (٧٢)، الحكم بغير ما أنزل الله (١٦١).

المبحث الرابع
الأسباب المتعلقة بمخالطة أهل الأهواء والتلقي عنهم

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول
الإعراض عن العلماء الربانيين

إن الغلاة لا يتلقون العلم على أئمة الهدى وإنما على بعضهم، ولا يتفقهون أصلاً إلا على أصولهم الفاسدة حيث يتتلمذون على من لا علم عندهم، فلا يقتدون ولا يهتدون بما عليه العلماء الراسخون، بل يقدحون فيهم ويلمزونهم[1] وبناءً على أصولهم الفاسدة يفسرون النصوص النقلية حتى تتلائم مع ما يعتقدون به حتى وصل الحال ببعض الغلاة بتحريم العلوم البشرية وبتحريم أخذ العلم بالوسائل المتجددة كالجامعات والكليات، ولذلك لا يأخذون العلم من العلماء الربانيين، يقول ابن مسعود رضي الله عنه (لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن صغارهم وشرارهم هلكوا) [2] يقول ابن قتيبة في تفسير ذلك (لا يزال الناس بخير ما كان علماؤهم المشايخ ولم يكن علماؤهم الأحداث، لأن الشيخ قد زالت عنه حدة الشباب ومتعته وعجلته واستصحب التجربة في أموره، فلا يدخل عليه في علمه الشبه ولا يستميله الهوى ولا يستنزله الشيطان، والحدثُ قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ) [3] إن من أقوال الغلاة في الوقت الحاضر:

(١) الأهواء والفرق والبدع عبر تاريخ الإسلام (٢/١٠٤-١٠٦).
(٢) الطبراني في الكبير (٨/١١٦).
(٣) المعجم الكبير(٢٢/٣٦١).

إنهم هم جماعة الحق في آخر الزمان وأنهم خير أمة تخرج للناس مرة ثانية سمتها أنها أمة أمية لأنها تدخل في قول الرسول عليه الصلاة والسلام (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب، الشهر كهذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين)[1] وتدخل في قول الله تعالى ﴿ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الجمعة:٣] ويقولون: (من كان يظن أن تكاليف بناء المدينة الحديثة لا تتعارض مع تكاليف العبادة، وأنه يمكن لعلماء الغرب وبناة المدينة أن، يكونوا عباداً لله في نفس الوقت، من كان يظن ذلك فليشهد على نفسه أولاً بقلة الحياء وصفاقة الوجه ثم يفعل بعد ذلك ما شاء)[2] فهؤلاء الرعاع الذين يزعمون أنهم علماء لا يقتصر تحريمهم للدراسة على كليات الطب والهندسة واللغات الأجنبية، وإنما يشمل الجامعات والمعاهد الإسلامية التي لا تدرس غير العلوم الشرعية الإسلامية، لأنها من مؤسسات الطاغوت وتدخل ضمن إطار مسجد الضرار، فأساتذتها منافقون على الإطلاق بل ومرتدون لكونهم لا يؤمنون بأن هناك كفراً لا يخرج عن الملة، أما العلم الشرعي فلا يكون إلا في الأماكن التابعة لهم ولا يصح تقرير منهج غير المنهج الذي وضع أصوله وفروعه قائد جماعتهم أو شيوخهم، فلذا فإن من أعظم أسباب الغلو والتطرف هو اتخاذ رؤساء جهال وهذا ما وضحه عليه الصلاة والسلام بقوله (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فافتوا بغيرعلم فضلوا وأضلوا)[3].

(١) البخاري كتاب الصيام، باب صوم رمضان لرؤية الهلال (٢/٧٥٩).
(٢) التوسمات لمصطفى شكري (١٦).
(٣) البخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (١/٩٤).

المطلب الثاني
غياب دور العلماء

لاشك أن عقيدة الولاء والبراء كسائر عقائد الإسلام كالقدر والإيمان والأسماء والصفات الناس فيها بين الغالي والجافي، ولذا كان هذا الباب – أعني عقيدة الولاء والبراء – أحد الأبواب التي ولج منها الخوارج ومن وافقهم لتكفير المسلمين واستحلال دمائهم بحجة موالاة الكفار ولم يفرقوا بين ما يكون من الأعمال كفراً أو فسقاً أو مباحاً، وكان الواجب ألا يخوض في هذا الباب إلا الراسخون في العلم الذين يردون المتشابه إلى المحكم والعام إلى الخاص والمطلق إلى المقيد[1] فإن الولاء والبراء على أربعة أقسام: الموالاة للكفار التي تخرج صاحبها عن الملة فيصير كافراً بعد أن كان مسلماً وهذا هو التولي، وضابط هذه الموالاة أن تكون محبة ونصرة من أجل دين الكفار وعقيدتهم، أما القسم الثاني: الموالاة الظاهرة للكفار فهو يتعامل معهم في الأمور الظاهرة، في البيع والشراء ويزورهم ويزورنه ونحو ذلك فهذه المولاة لا تخرج عن الملة، وتارة تكون جائزة كالإحسان إلى الكافر غير الحربي، وتارة تكون محرمة كالتشبه بهم، وتارة تكون واجبة كالبر بالوالدين الكافرين أو أحدهما، وتارة تكون مكروهه كاستخدام الخادم الكافر مع وجود المسلم الذي يغني عنه[2]، أما القسم الثالث: هي الموالاة المقيدة أو الخاصة التي لا يكفر مرتكبها وهي موالاة الكفار لغرض دنيوي مع سلامة الاعتقاد وبغض الكفر وأهله، ويكون الحامل له على ذلك مصلحة شخصيه

(١) حقيقة الولاء والبراء في الكتاب والسنة (السناني) (٢٩).
(٢) مذكرة الولاء والبراء محمد بازمول (٦–٧).

أو خوف أو عداوة دنيوية بينه وبين من يقاتله الكفار من المسلمين، فهذه كبيرة من كبائر الذنوب لا تخرج صاحبها عن الإسلام لأن مجرد النصرة العملية للكفار دون عقيدة القلب لا يكفر بها، أما القسم الرابع، الموالاة الجائزة في الظاهر للضرورة مع بغضهم وبغض دينهم في الباطن واعتقاد بطلان ماهم عليه، يقول الله تعالى: ﴿ لا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ﴾ (آل عمران:٢٨) أي إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية باللسان مع إضمار العداوة[١]، ومن القضايا المهمة اعتقاد كثير من الشباب الغلاة أصلحهم الله أن الجهاد فرض عين في كل الحالات، والصواب أن الجهاد يكون فرض عين في أمور أربعة: الأول: إذا حضر الصف يقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفاً فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ، وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [الأنفال:١٥-١٦]، الثاني، إذا استنفره الإمام يعني إذا قال الإمام (أخرج وقاتل) فإنه يجب على المسلم أن يخرج يقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ.. ﴾ [التوبة:٣٨]، الثالث: إذا حضر العدو بلده، لأنه جهاد دفاع، الرابع: إذا كان محتاجاً إليه يعني إذا احتيج إلى هذا الرجل بعينه وجب أن يقاتِل[٢]، فهذه أربعة مواضع ذكر العلماء رحمهم الله أن الجهاد فيها فرض عين، وما عدا ذلك يكون فرض كفاية إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقي، فلولا وجود العلماء الربانيين لضاعت الحقائق وخلطت الأحكام لعدم وجود العلماء الربانيين، وهذا ما نجده عند الغلاة والمتطرفين في الوقت

(١) تفسير الطبري (٣/٢٢٧) ط دار الفكر – بيروت.
(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٨/١٠-١٤).

الحاضر حيث إنهم لا يعتمدون على العلماء والفقهاء والمجتهدين بل يعتمدون على رجالهم، وهذا ما نوه به الرسول عليه الصلاة السلام بقوله (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم يقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)[1] والغلاة يعتمدون على أنفسهم وهم ليسوا بأهل علم أو دراية.

(١) البخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (١/٣٣-٣٤) ومسلم كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه (٤/٢٠٥٨) رقم (٢٦٧٣).

المطلب الثالث
غياب الشورى

إن المشاورة ضرورية لأن عقول الناس وخبراتهم تختلف، ولا يمكن للإنسان الإلمام بجميع جوانب الحياة، فلذا فإن أهل الحل والعقد هم خواص الأمة لأنهم ينيرون الطريق ويوضحون الرأي السديد، والمتأمل في التاريخ البشري يجد أن الثورات الدموية ضد الحكام غالباً ما تكون ضد أولئك الذين استبدوا وظلموا وكانوا مبغضين من رعاياهم، فالشورى وقاية للحكام والمحكومين من الانحراف واتباع أساليب العنف، فهي صمام أمان، وأساس استقرار، وحاجز قوي ضد الفتن والقلاقل المورثة للاحقاد والكراهية[1] والمتأمل في الواقع الذي تحياه الأمة المسلمة يجد أن بلاداً غير قليلة تعاني من الاستبداد والظلم، فأصل ولاية بعض حكامها كانت نتيجة للثورات العسكرية التي جعلت طائفة غير مؤهلة تتحكم بمصائر الأمة، وهذا الاستبداد أثمر تباغضاً متبادلاً بين الرعاة والرعايا فأنتج عمل كل فريق ضد الآخر، يقول الله تعالى ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ففي هذا الآية الدلالة على أن الشورى مشروعة وأن على الحاكم النظر في آراء أهل الحل والعقد فيما يجد له من أمور حتى يخرج برأي سديد ورشيد، يقول الحسن البصري يرحمه الله (ما أمر الله نبيه بالمشاورة لحاجه منه إلى رأيهم

(١) الشورى وقضايا الاجتهاد الاجتماعي (٣٥).

وإنما أراد أن يُعلمهم ما في المشاورة من الفضل ولنقتدي به من بعده)[1] فالشورى قربة وطاعة فهي من العبادات المتقرب بها إلى الله عز وجل، وفي الشورى تسميح لخواطر الرعايا وإزلة لما يصير في القلوب عند وقوع الأحداث، وذلك أن ولي الأمر إذا جمع أهل الرأي والفضل وشاورهم فيها عرفوا من ذلك إكرامه للناس، فيذهب غيظ القلوب، وبالشورى يطمئن الناس إلى أن الحاكم يريد المصلحة الكلية العامة للجميع، فالشورى هي الطريق الموصل إلى أفضل الآراء المحققة لمصالح الأمة، وفي المشورة تنشيط للأتباع والمحكومين على العمل لأنهم قاموا به بعد مشاركة في الرأي، فعند فقدان الشورى يظهر الخلل في المجتمع بظهور الغل والحقد والكراهية مما يؤدي إلى التطرف والغلو فيه فيجد الغلاة الأشخاص الذين يقومون بمساعدتهم في أعمالهم التخريبية من قتل وتدمير، أما في حالة انتشار الشورى في المجتمع عندها تنقاد العقول للحوار العقلاني الهادىء المبني على أسس سليمة، ووسائل حضارية يترتب عليه من الآثار الحميدة فوائد جمة ونتائج محموده يبتغيها كل العقلاء، مما لا نجده نتيجة فرض الرأي أو التسلط أو القوة.

(١) تفسير القرطبي (٤/٢٥٠).

المطلب الرابع
فساد كثير من وسائل التوجيه والتأثير

يشكل الإعلام بوسائله المختلفة أهمية كبرى في تثقيف الناس دينياً وثقافياً، ولكن بعض وسائل الإعلام تقوم بنشر كثير من الأفكار الهدامة والمعتقدات الضالة التي تحارب الدين، وتعادي الدعوة، وتسعى لإقصاء الدين، وعلمنة الحياة، ولا ريب أن هناك زحفاً خطيراً عن طريق الفن والقصة إلى قلب المجتمع الإسلامي، حيث تقوم الصحافة بالدور الأكبر منه فإن كل المفاهيم المسموعة والضالة تقدُم في سهولة ويسر وبساطة عن طريق هذا الإعلام ومما يساعد على نشر هذه المبادىء المنحرفة التكنولوجيا الحديثة والأجهزة المتعددة فتستوعب عقول الشباب الغض، وتثير روحاً جديدة مخالفة تماماً لروح الإسلام[1]، فقد تحولت الوسيلة الإعلامية من كونها وسيلة توجيه إلى وسيلة هدم وتدمير، فصارت بعض الوسائل الإعلامية مدارس لتعليم العنف والجريمة والأخلاق الرذيلة[2]، وأصبح التلفزيون أداة من اخطر وسائل الإعلام في عالم اليوم، فالكاميرا لا يمكن أن تخطىء في تصوير الحدث كما هو، وقد وصفت بأنها عين الواقع، لأنها تسجل ما يصادفها من دون ميل أو عاطفة شعور، لكنها قادرة في المقابل على تضخيم الصورة وحذف مشاهد بحيث تبدو كما لو أنها صحيحة مع المبالغة والتركيز على مشاهد بعينها، قد تثير الشعور لدى الآخرين بأن الإرهابي مظلوم يجب مناصرته، وبهذا التصور يمكن القول بأن بعض وسائل الإعلام قد يخدم الإرهاب ولو في جزئية ضئيلة،

(١) الصحافة والأقلام المسمومة للجندي (١٢١، ١٢٢).
(٢) العلاقة بين العمليات الإرهابية والغلو والتطرف (٦٤-٦٥).

وفي جانب آخر قد تستفيد بعض المنظمات الإرهابية مما يتناقله الإعلان من تجارب المنظمات الأخرى، فيتعاون معها ويتبنى أسلوبها الإجرامي بالحصول على معلومات مهمة تجنبه الوقوع في أخطاء المنظمات الإرهابية الأخرى[1] فالدافع الإعلامي للعمليات الإرهابية يهدف إلى طرح قضية معينة أمام الرأي العام والمنظمات الدولية حيث تستخدم المنظمات الإرهابية الدوافع الإعلامية لجذب الانتباه وتوجيه الأنظار تجاه قضاياهم في ظل تجاهل مطالبهم وأهدافهم من قبل بعض وسائل الإعلام، ونظراً لما للإعلام من أهمية في تحقيق أهداف العمليات الإرهابية فقد أشار البعض إلى أن الإرهاب يعتمد لتحقيق أهدافه على عنصريين أساسين هما إثارة الذعر ونشر القضية وبذلك صارت بعض الوسائل الإعلامية المؤثرة مدارس لتعليم العنف والجريمة والأخلاق الرذيلة.

(١) الإرهاب والعنف السياسي لأحمد عز الدين (١٥١).

المطلب الخامس
مخالطة أهل الأهواء

إن مخالطة أهل البدع والأهواء ومعاشرتهم من أهم الأسباب لانتقال العدوى منهم، فإن المرء على دين جليسه، والإنسان مدني بالطبع فيتأثر بمن حوله، ومهما بلغ الإنسان من الاستقلالية بزعمه والثقة بعقيدته فإنه لابد أن يتأثر بمن يخالطهم، خاصة أهل البدع، لأنهم يزينون ما هم عليه ويزينها الشيطان، وقد بين لنا رسول الله ﷺ خطورة الجليس وأهميته وعظم أثره على من يجالسه فقال (مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة)[1] وقال (الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل)[2] وقد حذر الإمام أبو حنيفة يرحمه الله من مجالسة أهل الأهواء لأنه قد تأثر نفسه بهم، فكان أول أمره يجادل أهل الأهواء حتى صار رأساً في ذلك منظوراً إليه، ثم ترك الجدل ورجع إلى الفقه والسنة بعد أن جاءته امرأة وسألته عن طلاق السنة فلم يعرف الإجابة، فرجع عن الكلام وبدأ يجتهد في الفقه ومسائله[3] وهو القائل (عليك بالأثر وطريق السلف، وإياك وكل محدثة فإنها بدعة)[4] ويقول أيضاً (فتركت الكلام، واشتغلت بالفقه، ورأيت المشتغلين بالكلام ليس سيماهم سيم الصالحين، قاسية قلوبهم، غليظة أفئدتهم، لا يبالون بمخالفة الكتاب والسنة والسلف

(١) البخاري كتاب الذبائح والصيد، باب المسك (٥٧٧/٩) ح، (٥٥٣٤).
(٢) الترمذي في السنن كتاب الزهد، باب(٤٥) (٥٠٩/٤)، ح (٢٣٧٨) وقال حديث غريب.
(٣) عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم للنعمان الصالحي (١٦١).
(٤) الحجة في بيان المحجة تحقيق المدخلي (٢٢١).

الصالح، ولو كان خيراً لا شتغل به السلف الصالحون)[1] ويقول الإمام أحمد يرحمه الله (إذا رأيت الرجل يحب الكلام فاحذروه)[2] ويقول أيضاً (إياكم والخوض والجدال والمراء، فإنه لا يفلح من أحب الكلام وكل من أحدث كلاماً لم يكن آخر أمره إلا إلى بدعة)[3] ويقول الحسن البصري يرحمه الله (ولا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم)[4] فالغلاة يخالطون أهل الأهواء والبدع ويخالفون الكتاب والسنة وعندها يقومون بالقتل والتحريق والتدمير وما قاموا بهذه الأمور إلا بمخالطتهم لأهل الأهواء والبدع.

(١) مناقب أبي حنيفة للإمام الكردي (١٣٧-١٣٨).
(٢) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية (٢/٥٣٨).
(٣) رواه ابن بطة في الابانة الكبرى (٢/٥٣٩) والإمام أحمد في الزهد (٢٣٧) ط دار الكتاب العربي.
(٤) رواه ابن بطه في الإبانه الكبرى (٢/٤٤٤) واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١/١٣٣).

المطلب السادس
هجر مجالس العلماء وقلة مجالستهم

إن من أعظم أسباب الغلو والتطرف هجر مجالس العلماء الربانيين، مع تلقي العقيدة والأحكام من غير الوحي كالاعتماد على الرأي المجرد وتقديم العقل على النص واتباع الهوى وما تشتهيه النفس واتباع شيوخهم ولو حتى خالفوا الكتاب والسنة، يقول شيخ الإسلام يرحمه الله (ولهذا نجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم وعقولهم وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، ولا يعتمدون على السنة ولا على إجماع السلف وآثارهم، وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث وآثار السلف، وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التي وضعها رؤساؤهم وهذه طريقة الملاحدة)[1] فالغلاة لا يتلقون العلم على أيدي أئمة الهدى وإنما على بعضهم، أو لا يتفقهون أصلاً إلى على أصولهم الفاسدة، فيأخذون الأدلة الشرعية ويطوعونها لمفاهيمهم وقناعتهم الشخصية بمعزل عن العلماء والمشايخ القدوة[2] ويعتقدون أنهم على الحق والصواب والرشاد، فيظنون أنهم على هدى فيتمادون في الأعمال التخريبية يقول الله تعالى ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُمْ ﴾ [محمد:١٤] يقول الشاطبي يرحمه الله (الاجتهاد الواقع في الشريعة ضربان: أحدهما الاجتهاد المعتبر شرعاً وهو الصادر عن أهله الذين اضطلعوا بمعرفة ما يفتقر إليه

(١) الفتاوى (١١٩/٧).

(٢) دراسات في الأهواء والفرق (٣١٤).

الاجتهاد، والثاني غير المعتبر وهو الصادر عمن ليس بعارف بما يفتقر الاجتهاد إليه، لأن حقيقته أنه رأي بمجرد التشهي والأغراض وخبط في عماية واتباع للهوى، فكل رأي صادر على هذا الوجه فلا مرية في عدم اعتباره لأنه ضد الحق الذي انزله الله كما قال سبحانه وتعالى ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ.. ﴾ [1] [المائدة:٤٩]، فقد يقع الانحراف عن الحق بأسباب منها اتخاذ العلم من الجهال فينتج عن ذلك الضلال والإضلال، يضلون هم بإفتاء الناس بالباطل، وقولهم على الله عز وجل بغير علم، وهذا أمر في غاية الخطورة، إذ القول على الله عز وجل بغير علم قد يؤدي إلى ارتكاب منكرات عظيمة أو ترك واجبات مهمة، ويضلون الناس الذين اتبعوهم إذا التزموا قولهم وبنوا على فتواهم وتمسكوا بها فكانت طريقة لضلالهم ولذلك يقول الرسول عليه الصلاة والسلام (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) [2] ولذا وضح لنا الرسول عليه الصلاة والسلام قيمة العلماء الربانيين فقال: (إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم فمن اخذ به أخذ بحظ وافر) [3] فالعلماء خلفوا الأنبياء في أممهم بالدعوة إلى الله تعالى وإلى طاعته، والنهي عن معاصي الله والذود عن دينه، حيث آتاهم الله تعالى قوة حفظ وفهم وفقه في دين الله تعالى وبصيرة ففجروا من النصوص أنهار العلوم، وما خصوا بهذه المكانة إلا لأنهم صرفوا همهم إلى العلم بكلام الله سبحانه وتعالى

(١) الموافقات (١٦٧/٤).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) رواه أحمد في المسند (١٩٦/٥)، وأبو داود في كتاب العلم – باب الحث على طلب العلم (٨٥/٤)، والترمذي في كتاب العلم – باب ماجاء في فضل الفقه (٤٩/٥).

وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام وأحواله، وبواطن أموره وظواهرها، فهم أعلم الأمة وأخصها بعلم الرسول عليه الصلاة والسلام، يقول الشاطبي يرحمه الله (لا يتبع أحد من العلماء إلا من حيث هو متوجه نحو الشريعة قائم بحجتها، حاكم بأحكامها جملة وتفصيلاً، وأنه متى وُجد متوجهاً غير تلك الوجهة في جزئية من الجزئيات أو فرع من الفروع لم يكن حاكماً، ولا استقام أن يكون مقتدياً به فيما حاد عن صوب الشريعة البتة[1] لذا فقد كان سبب انحراف الخوارج والغلاة في السابق هو اعتقادهم بأهوائهم وأصولهم في مقابل النصوص النقلية واعتدادهم بأنفسهم في مقابل العلم، فكان أول خارج ذو الخويصرة حيث اعترض على النبي ﷺ فقال له (اعدل يا رسول الله)[2] وفي الوقت الحالي نجد بعض الغلاة يعرضون عن العلماء ويعتقدون بذواتهم ويؤكدون أن الناس سواء في القدرة على الاجتهاد والاستنباط، وأن الفقهاء لا يحملون من العلم أكثر مما يحمله الناس الآخرون، وأن الفقيه له فهمه الخاص به، وأنهم ليسوا بحاجة إليه، ثم يتبعون ذلك بالرد على أهل السنة والجماعة بالأدلة التي يزعمون أنها أفضل الأدلة وأحسنها ولم يحصل ذلك كله وزيادة إلا بسبب هجرهم العلماء.

(١) الاعتصام (٢/٨٦٠).

(٢) البخاري كتاب استتابة المرتدين – باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٨/٥٢) ومسلم كتاب الزكاة – باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١/٤٧٠).

المطلب السابع
التتلمذ على الأصاغر

يتسم الغلاة والمتطرفون بالخلل، حيث تتلمذوا على من لا علم عنده، أو على أنفسهم، فلا يقتدون ولا يهتدون بما عليه الراسخون، بل يقدحون فيهم، ويلمزونهم، وانساقوا مع أهوائهم، فحرموا العلم النافع المتلقى من مشكاة النبوة وأنوار الرسالة، ووقعوا في ضروب من الضلال، والقول على الله بغير علم، فضلوا وأضلوا لا تباعهم الأصاغر والبعد عن الأكابر، واستكبارهم عن التعلم وطلب العلم من أهله لذا تراهم حتى الساعة متقوقعين منعزلين، يعتمد بعضهم على بعض دون الرجوع إلى العلماء، ولقد حذر رسول الله عليه الصلاة والسلام من ذلك فقال (إنها ستأتي على الناس سنون خدَّاعة يُصدق فيها الكاذب ويُكذَّب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن ويخوَّن فيها الأمين ويُنطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضه قال: السفيه يتكلم في أمر العامة) [1] فترك تلقي العلم الشرعي عن العلماء وترك مجالستهم من أعظم أسباب الخلل بمنهج تلقي الدين وتحصيل العلم الشرعي وتجد هذه السمة جلية في كثير من رؤوس البدع وكذلك كان الخوارج لا يتلقون العلم من أئمة الهدى وإنما على بعضهم، وإذا حضر أحدهم مجالس العلماء كان متعالياً مغروراً أو متفرجاً شامتاً، فالتتلمذ على الأصاغر والتلقي عنهم من أهم الأمور المؤدية للغلو والتشدد والتطرف حيث إن الغلاة والمتطرفين يزهدون في الأخذ عن العلماء لفقد الثقة بهم لأجل أهواء وشبهات وحسد يدفعهم إلى الطعن فيهم، وهذا

(١) الإمام أحمد في المسند ح (٧٩١٢) (٣٩١/١٣) وهو حديث حسن لغيره.

ينعكس عليهم سلباً فيصدهم الشيطان بمكره عن التلقي من العلماء، ويزين الطعن فيهم، واتهامهم بالتهم الباطلة، مع أن العلماء هم الأمناء على دين الله تعالى فواجب على كل مكلف أخذ الدين من أهله كما قال غير واحد من السلف ومنهم محمد بن سيرين (إن هذا العلم دين فأنظروا عمن تأخذون دينكم)[1] فالغلاة لا يأخذون العلم إلا من رجالهم وشيوخهم الذين لا علم لهم ولا دراية ومع ذلك يقومون بدور المجتهد الفقيه فيفتون بغير علم مع تصريح كثير من أهل العلم بمنع الجاهل من الفتوى ومنع غيره من تقليده مطلقاً لاتفاق الأمة على منع تقليده لأنه تضييع لإحكام الشريعة[2]، وقد كان السلف الصالح يرحمهم الله تعالى يتدافعون الفتوى، يقول القاسم بن محمد (والله لئن يقطع لساني أحب إلي أن أتكلم بما لا علم لي به)[3] وهذا الأمر بخلاف الغلاة فإن كثيراً منهم يتسرعون إلى الفتيا بغير علم ويأنف أحدهم أن يقول فيما لا يعلمه: لا أعلم هذا أو لا أدري أو يقول: سل عن هذا غيري ويرون في الإحجام عن إجابة السائل غضاضة عليهم وما علموا أن الخطر العظيم في التسرع إلى الفتيا بغير علم، فالفتوى بغير علم داء عظيم وشر مستطير تنبعث منها الفتن والشر والبلاء، وما من صفة تزري بالإنسان كصفة الجهل، فالجهل أعدى أعداء الإنسان، والجاهل يفعل في نفسه ما يستطيع أن يفعله به عدوه يقول شيخ الإسلام يرحمه الله (وجماع الشر:الجهل والظلم قال الله تعالى ﴿ ... وَحَمَلَهَا الانسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً ﴾[4] [الأحزاب:٧٢] (والذي يمنع الإنسان من اتباع الرسول شيئان: إما الجهل وإما فساد القصد)[5] والتكذيب

(١) صحيح مسلم للنيسابوري – المقدمة – باب في أن الأسناد من الدين (٢٦٤).
(٢) التقليد وأحكامه لسعد الشري (١٢٩).
(٣) إعلام الموقعين (٢١٩/٤) ط دار الجيل – بيروت– لبنان.
(٤) الفتاوى (٣٤٨/٣).
(٥) الفتاوى (٩٣/١٥).

بالحق يصدر إما عن جهل وإما عن ظلم، وصاحب الأخلاق الفاسدة إنما يوقعه فيها أحد أمرين: إما الجهل بما فيها أو ما في ضدها فهذا جاهل، وإما الميل والعدوان وهو الظلم، ولا يفعل السيئات إلا جاهل بها، أو محتاج إليها متلذذ بها وهو الظالم، فنهاه عن طاعة الجاهلين والظالمين، والغلاة دائماً ما يتصفون بتلك الصفات الجهل والظلم.

الخاتمة

- إن من أسباب ضلال الغلاة جهلهم بالمنقول (الوحي) وبالعقل السليم.
- تكفير الغلاة والمتطرفين للخارج عن جماعتهم.
- الغلاة يقولون بتكفير المجتمعات الإسلامية
- الغلاة يجمعون بين الجهل بطريقة السلف الصالح والكذب عليهم.
- الغلاة لا يراعون قواعد الاستدلال.
- وضع أهل السنة والجماعة أصولاً تعصم الذهن من الخطأ في فهم القرآن الكريم.
- الغلاة يجهلون دلآلة النصوص ومقاصدها فيكفرون الأمة.
- القضاء الكوني لا يستلزم رضى الله ومحبته.
- إن القضاء الشرعي قد يقع وقد لا يقع.
- لقد ضل الغلاة والمتطرفون في باب الأسماء والأحكام.
- قد يجتمع في العبد الإيمان والكفر الأصغر.
- إن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.
- الأحكام الشرعية لها مراتب متفاوته.
- من شروط الاجتهاد العلم باللغة العربية.
- إن اللفظ العام في اللغة العربية قد يراد به الخصوص.
- الغلاة والمتطرفون لا علم لهم بالتاريخ الإسلامي الصحيح.
- إذا جاء العلم من الأصاغر هلكت الأمة.
- إن الغلاة يعتقدون بأنفسهم أنهم على الخير فيتمادون.
- هناك علاقة وثيقة بين الزيغ والغلو واتباع المتشابه من النصوص.

- إن أهل التوحيد ليسوا بكافرين ولو قارفوا شيئاً من الكبائر دون استحلال لها.
- الدين الإسلامي مبني على اتباع الكتاب والسنة والإجماع المبني عليهما.
- إن الغلاة يعتمدون على أهواءهم وشهواتهم فيتسلط عليهم الشيطان.
- فضيلة السلف الصالح على الخلف.
- الغلاة والمتطرفون يحرفون النصوص على حسب أصولهم.
- الغلاة استحلوا الدماء والأعراض والأرواح باسم الجهاد.
- عدم الجمع بين الأدلة من أسباب الانحراف.
- الغلاة لا يتفقهون على العلماء وإنما على أصولهم الفاسدة.
- عدم فهم الغلاة لعقيدة الولاء والبراء وشروطها وأنواعها.
- إن الثورات الدموية لا تقوم إلا في غياب مبدأ الشورى.
- في حالة انتشار الشورى تنقاد العقول للحوار الهادي العقلاني.
- يشكل الإعلام بوسائله المختلفة أهمية كبرى في نشر ثقافة العنف.
- من أهم أسباب الغلو والتطرف هجر مجالس العلماء.

فهرس المصادر والمراجع

- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة–أبو عبدالله العكبري– تحقيق: رضا معطي–دار الراية– الرياض – ط ١٤٠٨هـ /١٩٨٨م
- الإحكام في أصول الأحكام – الأمدي – تعليق الشيخ عبدالرزاق عفيفي.
- الإحكام لابن حزم – تحقيق: محمد أحمد عبدالعزيز – مكتبة عاطف – ط ١٠.
- الإرهاب والعنف السياسي – أحمد عز الدين – القاهرة.
- الاعتصام – أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي – دار المعرفة – بيروت
- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين– فخر الدين الرازي – تعليق: محمد البغدادي – دار الكتاب العربي ط ١.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين – ابن قيم الجوزية–مراجعة وتقديم: طه سعد– مكتبة الكليات الأزهرية–القاهرة – مصر.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم – ابن تيمية – تحقيق الدكتور: ناصر عبد الكريم العقل – ط ١
- الإرهاب – التشخيص والحلول – عبد الله بن الشيخ – مؤسسة الريان.
- الايمان – تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية – المكتب الإسلامي – دمشق – بيروت.
- بدائع الفوائد – ابن القيم الجوزية – تحقيق هشام عبدالعزيز عطا وآخرين – ط نزار مصطفى البار.
- تاريخ الرسل والملوك – أبو محمد بن جرير الطبري – تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم – بيروت – لبنان.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام – الإمام شمس الدين الذهبي–تحقيق د. عبد السلام تدمري – دار الكتاب.
- تاريخ بغداد – أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي – دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان.

- التبصير في الدين – أبو المظفر الأسفرائيني– تحقيق: كمال يوسف الحوت – عالم الكتب – بيروت – ط ١.
- تحذير الشباب من أسباب التطرف والإرهاب – أسامة بن عطايا بن عثمان العتيبي – مؤسسة الاعتصام.
- التفسير الإسلامي للتاريخ – عماد الدين خليل – دار العلم للملايين – بيروت.
- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن – الشيخ: عبدالرحمن بن سعدي – تحقيق محمد زهري النجار – الرياض
- جامع البيان عن تأويل أي القرآن – أبو جعفر محمد بن جرير الطبري – ط دار الفكر – بيروت.
- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله – أبو عمر القرطبي– إدارة الطباعة المنيرية – لبنان.
- الجامع لإحكام القرآن – أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – مطبعة دار الكتب المصرية.
- الحجة في بيان المحجة – الأصبهاني – تحقيق الدكتور: محمد ربيع المدخلي – دار الرآية – ط ١.
- حقيقة الولاء والبراء في الكتاب والسنة – الدكتور عصام بن عبدالله السناني – مذكرة خاصة – الرياض.
- الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو – محمد سرور بن نايف زين العابدين – دار الأرقم – برمنجهام – بريطانيا.
- درء تعارض العقل والنقل – تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية تحقيق: محمد رشاد سالم – دار الكنوز.
- دراسات في الأهواء والفرق والبدع وموقف السلف منها – د. ناص العقل – دار اشبيليا – الرياض.
- الزهد – الإمام احمد بن حنبل – ط دار الكتاب العربي.
- الرسالة التبوكية لابن القيم الجوزية – تحقيق ابو أسامة بن سليم بن عبد الله السلفي – مكتبة الخزندار – جدة.

- رسالة الفرقان بين الحق والباطل (ضمن مجموع الرسائل الكبرى) ابن تيمية – مطبعة صبيح
- السنة للإمام عبدالله بن حنبل الشيباني–تحقيق ودراسة: محمد القحطاني– رمادي للنشر–المؤتمن للتوزيع – السعودية.
- شرح الأصول الخمسة – الفاضي عبدالجبار بن أحمد – تعليق: عبد الكريم عثمان – مكتبة وهبة – مصر – ط٢.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة–أبو القاسم اللالكاني–تحقيق د. أحمد حمدان–دار طيبة للنشر والتوزيع–الرياض.
- شرح السنة – أبو محمد بن الحسن البربهاري – تحقيق الدكتور: محمد بن سالم القحطاني – دار ابن القيم – ط١.
- شرح صحيح مسلم – يحيى بن شرف النووي – دار إحياء التراث – بيروت – لبنان – ط٢.
- شرح العقيدة الطحاويه–أبو جعفر الطحاوي – تحقيق الدكتور: عبد المحسن التركي – مؤسسة الرسالة – بيروت.
- شرح العقيدة الأصفهانية – لابن تيمية – تقديم: حسين محمد مخلوف – دار الكتب الحديثة – مصر.
- شرح العقيدة النووية – ابن قيم الجوزية – شرح الدكتور: محمد خليل هراس – دار الفاروق – مصر.
- الشرح الممتع على زاد المستنقع – محمد بن صالح العثيمين – مؤسسة آسام – الرياض – ط١– ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- شبهات حول الفكر الإسلامي المعاصر – المستشار سالم البهنساوي – دار الوفاء للطباعة والنشر – المنصورة – القاهرة.
- الشورى وقضايا الاجتهاد الجماعي–محمد أبو فارس – مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن – ط١– ١٤٠٦هـ /١٩٨٦.
- الشرح والإبانة عن شريعة الفرقة الناجية–ومجانبة الفرق المذمومة– الإمام أبو عبد العكبري الحنبلي– تحقيق: رضا نعسان معطي– دار التوفيق–مصر .

- الشريعة – أبو بكر محمد بن الحسين الآجري – تحقيق: محمد حامد الفقى – دار الكتب العلمية – بيروت.
- الصحافة والأقلام المسمومة – أنور الجندي – دار الاعتصام القاهرة – ط١– ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
- الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي – د. يوسف القرضاوي – دار الصحوة – القاهرة – مصر.
- الصفدية – نقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية – تحقيق الدكتور: محمد رشاد سالم – مكتبة ابن تيمية – القاهرة.
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة– ابن قيم الجوزية–تحقيق د. علي الدخيل–دار العاصمة–الرياض – ط ١.
- صون المنطق – جلال الدين السيوطي – تعليق: علي سامي النشار – القاهرة.
- ظاهرة التكفير – الدكتور: يوسف عبدالله القرضاوي– مكتبة المنار الإسلامية – الكويت – ط٢.
- عقائد الثلاث والسبعين فرقة–أبو محمد اليمني – تحقيق محمد الغامدي– مكتبة العلوم والحكم – السعودية – ط١.
- عقيدة السلف أصحاب الحديث–أبو عثمان الصابوني – تحقيق د بدر البدر– مكتبة الغرباء الأثرية–السعودية–ط٢ – ١٩٩٤م.
- العلاقة بين العمليات الإرهابية والغلو والتطرف– د. عفاف مختار–دار العاصمة– الرياض – ط١ – ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
- عقود الجمان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان – محمد الدمشقي – مكتبة الإيمان – المدينة المنورة.
- القاموس المحيط – الفيروز آبادي – تحقيق: مكتب التراث – مؤسسة الرسالة – بيروت – سوريا.
- قانون التأويل – أبو بكر الإشبيلي – تحقيق: محمد السليماني – دار القبلة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن – جدة.

- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر – محمد القنوجي – تحقيق: الدكتور عاصم بن عبدالله القريوني – القاهرة – ط١.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية – لابن تيمية – جمع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم – مكتبة المنار – الرياض.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين–شمس الدين بن القيم – تحقيق: دار الفكر للطباعة – بيروت.
- المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية – الدكتور إبراهيم محمد البريكان – دار السنة – الخبر – ط٢ – ١٤١٤هـ.
- مذكرة الولاء والبراء –إعداد: محمد بن عمر بازمول – وزارة الداخلية – الرياض.
- المسائل والرسائل المروية عن الإمام بن حنبل في العقيدة–تحقيق: عبد الإله الأحمدي–دار طيبة–الرياض–ط١–١٤١٢هـ
- المستصفى في علم الأصول – أبو حامد الغزالي–المطبعة الأميرية، ط أخرى، مؤسسة الحلبي–القاهرة– ط١ – ١٣٢٤هـ.
- مشارق أنوار العقول– السالمي – تعليق المفتي لسلطنة عمان: أحمد الخليلي– تحقيق: عبد المنعم العاني–دار الحكمة.
- الملل والنحل – محمد بن عبدالكريم الشهرستاني – دار المعرفة – بيروت.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين–أبو الحسن الأشعري–تحقيق: محمد عبد الحميد–المكتبة العصرية–صيدا– بيروت.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف – لابن القيم الجوزية – تحقيق: عبدالفتاح ابوغده– مكتبة المطبوعات الإسلامية
- المنقذ من الضلال – أبو حامد الغزالي – تحقيق محمود بيجو – المركز التقني المعاصر – ط٢.
- الموافقات في أصول الشريعة–أبو إسحاق الشاطبي–تحقيق: الشيخ عبدالله دراز– المكتبة التجارية – مصر.